

## المجلس الخامس والعشرون من مجالس سماع سنن النسائي (

### المجتبي ( الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

المرأة ولم يرضعن الرجل فقال انه عمك فليد عليك. فاخبرنا هارون ابن عبد الله قال قال حدثنا ما لك عن شهاب عن عروة عن عائشة

رضي الله عنها انها قالت كان افلح اخو ابي القيس يزدان عليه وهو عمي من الرضاعة فابيت - 00:00:00

له حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اذن له فانه عمك. قالت عائشة وذلك بعد ان نزل الحجاب قال اهبرنا

عبدالجبار بن العلاء عن سفيان عن الزهري وهشام ابن هشام ابن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استأذن علي

عمي - 00:00:20

وبعد ما نزل الحجاب فلم اذن له فاتاني النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقال ادني له فانه عمك قلت يا رسول الله انما ارضعت

المراد ولم يرضين الرجل قال اذن الله تربت يمينك فانه عمك. قال اخبر النبي بن سليمان ابن داود قال حدثنا ابو الاسود - 00:00:40

النوبة ابن بكر قال حدثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن اراك بن مالك عن عروة عن عائشة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت

قد جاء في الاوهاء وابو قريش يزداد فقلت لا اذن له حتى ازداد نبي الله صلى الله عليه وسلم. فلما جاء نبي الله صلى الله عليه وسلم

قلت - 00:01:00

سافلح واخو ابي القيس يستأذن فابيت ان اذن له فقال دليله فانه عمك قلت انما قالت مراد ابي القيس ولم يرضين الرجل قال لي له

فانه عمه قال باب الرضاع الكبير. قال اخبرنا يونس بن عبدالله على قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني ما قرابة ابن بكير عن ابيه قال -

00:01:20

بيت حميد بن نافع يقول سمعت زينب بنت ابي سلمة تقول سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول يا

بنت سهيل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني لا ارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم علي قال رسول

الله صلى - 00:01:40

عليه وسلم عرضه ايه؟ قلت انه لذو لحية فقال ارضعيه يذهب ما في وجه ابي حذيفة قالت والله ما عرفته في وجه ابي حذيفة

بعده. قال اخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان قال سمعناه هنا عبد الرحمن وهو ابن القاسم عن ابيه عن عائشة

- 00:02:00

الله عنها قال جاءت بنت سهيل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني ارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم عليه. قال

قال فارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فقال الست اعلم انه رجل كبير ثم جاءت بعد فقالت والذي بعثك بالحق - 00:02:20

نبي ما رأيت في وجه ابي حذيفة دفعته شيئاً اكرهه. قال اخبرنا احمد ابن يحيى ابن ابن الوزير قال سمعت ابن وهب؟ قال اخبرني

سليمان عن يحيى وربيعته عن قاسم عن عائشة رضي الله عنها قال دمر النبي صلى الله عليه وسلم امرأة ابي حذيفة ان ترضع سالما

المولى - 00:02:40

حتى تذهب غي حتى تذهب غيرة ابي حذيفة. فارضعته وهو رجل قال ربيعة فكانت رخصة لسالم قال اخبرنا احمد ابن مسعود عن

سفيان وهو ابن حبيبينا عن ابن جرير عن ابن ابي مليكة عن القاسم ابن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:03:00

يا زهرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان سالما يدخل علينا وقد عقل ما يعقل الرجال وعلم ما يعلم قال

اعطيه تحرمي عليه بذلك. فمكنت حول الله احدث به ولقيت القاسم فقال حدث به. فقال حدث به - [00:03:20](#)

نهابه. قال اخبرنا عمر ابن علي عن عبد الوهاب قال ايوب وعن ابي اليك عن ابن ابي مليكة. عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها النساء من مولى ابي حذيفة لكان مع ابي حذيفة بيته فانت بنت سهيل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال - [00:03:40](#)

عقل ما عقلوه وانه يدخل علينا واني اظن واني اظن في نفسي ابي حذيفة من ذلك شيئا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم رضيت محروم يعني فارضى ته فذهب الذي في نفس ابي حذيفة فرجعت اليه فقلت اني قد ارضعته فذهب الذي في نفسي ابي حذيفة. قال اخبرنا - [00:04:00](#)

يونس الناقل الاعلى قال ان بان ابن واب قال اخبرني يونس ومالك عن ابن شهاب عن عروة قال قال ابا عن النبي صلى الله عليه من يدخل عليهن بتلك الركعة احد من الناس يريد رضاعة كبيرة. وقلن لعائشة والله ما والذي امر النبي امر رسول الله - [00:04:20](#) صلى الله عليه وسلم سألت بنت سهيل الا رخصة في رضاعة سابع وحده. في رضاعة سالم وحده من رسول الله صلى الله عليه وسلم. والله لا يدخل علينا احد بهذه الرضعة ولا يرانا. قال اخبرنا عبد الملك ابن شعيب ابن الذيب قال اخبرني عن جدي؟ قال حدثني عن - [00:04:40](#)

لشهادة قال اخبرني ابو عبيدة ابن عبد الله ابن زمعة ان امه زينب بنت ابي سلمة ان امها ام سلمة مثلا ماذا زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول ابا سرير ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخل عليهن بتلك الرضاعة وقلن - [00:05:00](#) والله ما نرى هذه الا رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لسانه فلا يدخل علينا احد بهذه الرضاعة ولا يرانا رضاعة الكبير باتفاق الصحابة رضوان الله عليهم ان هذه الرضاعة لا حرمة لها لان النبي صلى الله عليه - [00:05:20](#)

قال انما الرضاعة من المجاعة. وايضا الرضاعة التي تكون مسببة الحرمة هي الرضاعة التي تنبت اللحم. واللبن لا ينبت اللحم الا اذا كان في الحولين. وما بعد الحولين فان باتوا للحم غير مؤثر. فان باتوا للحم غير مؤثر. وحديث سالم - [00:05:40](#) خاص ومما يدل على خصوصه اولا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يذهب عن آبي حذيفة ما يجد. وليس كل الرجال كذلك فهذا الخطاب الموجه اليه دليل التخصيص. وايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:10](#)

قال لسهيل آآ سهلة بنت سهيل ولا لابي حذيفة ولا لسالم الرضاعة هي الرضاعة كبيرا كان او صغيرا. بل لم يعلل بهذا ولا في حديث ضعيف دلنا على ان هذا خاص ولا يجوز القياس على الخاص ولا يجوز القياس على الخاص ولهذا - [00:06:40](#) هذا قال ربيعة وهو ربيعة ابن عبد الرحمن ربيعة ابن فروخ ابو عبد الرحمن المشهور بريعة الرأي. وهو شيخ الامام ما لك قال فكانت رخصة لسالم. فكانت رخصة لسالم. يعني على وجه الخصوص - [00:07:10](#)

وابن شهاب رحمه الله حكى وغير ابن شهاب ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كلهن خالفن عائشة. ولو كن فهمن العموم كما وسعهن مخالفة عائشة رضي الله عنها فكانت عائشة رضي الله عنها اذا احبت ان - [00:07:40](#) اجلس في مجلس علمها احد امر بعض اخواته وامر بعض محارمها تخرج اللبن في طشت ثم تسقيه لبعض طلاب العلم لكي يدخلوا عليها على سالم مولى ابي حذيفة. ومعنى ارضعته ليس من الثدي مباشرة كما يتفكه - [00:08:10](#)

وبذلك بعض الجهال وانما المقصود بارطعته يعني اخرجي له اللبن وليشرب اللبن وعلى كل حال فان هذا الحديث لم يقل بمقتضاه احد من الفقهاء الا عائشة رضي الله عنها مع انكار الصحابة عليها. والقاعدة في اصول الفقه ان الصحابة رضوان الله عليهم اذا - [00:08:40](#)

تلفوا فالعبرة بالدليل والادلة كلها شاهدة على ان تحريم ان الرضاعة الكبير ان الرضاعة في الكبر لا اثر له. الرضاعة في الكبر لا اثر له. نعم نعم لا غير صحيح. هذا الكلام غير صحيح. ان الصحابة يرون فظاعة الكبير - [00:09:10](#) وان ابن القيم يرى هذا غير صحيح. الذي نقل عن بعض الصحابة غير عائشة. والذي نقله ابن القيم هو خاص فيمن كان في مثل شأنه. وهذا ليس معناه الكبير التعميم. طيب انت - [00:09:47](#)

انت ليش تقول رضعة في الكبير يصير اجيب واحد من الشارع يعطيه حليب زوجتي يصير بيني اذا الرضاعة في الكبر غير مؤثرة لو كان مؤثرا لكان خصوص الحال ليس مغيرا للحكم. وهذا - [00:10:07](#)

مما يدل على ان الرضاعة في الكبر غير مؤثر. لان الرضاعة المؤثرة لا فرق بين كونه عندي ولا عند غيري. لان لو ان زوجتي مثلا ارضعت طفلا في المستشفى انا لا اعرف الطفل ولا شي خمس رضعات مشبعات هذا ولد - [00:10:27](#)

انا علمت ولا ما علمت؟ ما له علاقة لان الرضاعة المحرمة تنتشر بدون اثر اخر سالم قصته خاص حتى من قال من من الفقهاء بان اذا كان الحال لاجل الضرورة لاجل - [00:10:47](#)

كذا فهذا لا يعني ان رضاعة تنتشر لذلك عايش نفسها ما كانت ترى السفر مع مع هذا الرضيع بهذه الطريقة اصلا وانما هذا ان قيل فيه فهو يخفف نوع الخلوة فقط لا غير. والا حتى الخلوة - [00:11:07](#)

ما ما يقول به احد حتى عائشة وانما يحصل انه يدخل مع الناس يدخل مع الناس المحارم احسن الله اليكم. قال باب الغيلة. قال اخبرنا عبيد الله واسحاق بن منصور عن عبدالرحمن عن مالكنا نبي الاسود عن عروة عن - [00:11:27](#)

عائشة رضي الله عنها ان حدثتها حديثها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان انهي عن الغيلة حتى ذكرت ان فارس وابو ما يصنع. فقال اسحاق يصنعونه فلا يضروا اولادهم. الغيلة هو ان يبطأ الرجل امرأته اثناء - [00:11:47](#)

الحمل والرضاع وهذا امر مباح لذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت ان انهي ولكنه لم ينهي لماذا قال ذكرت ان فارس والروم يصنعه. ولا يظر ذلك اولادهم - [00:12:07](#)

بل من من الاطباء ومن الفقهاء من يرى ان اتيان المرأة حال الحمل وحال الرضاع تقوية للوجه نعم. قال باب العزم قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود وحמיד ابن مسعدة قال حدثنا يزيد ابن زرهيم قال حدثنا ابن - [00:12:24](#)

عن المحمس دينا عن عبدالرحمن بشير ابن مسعود. ورد الحديث حتى رده الى ابي سعد الخدري رضي الله عنه قال ذكر ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وما ذاكم؟ قلنا الرجل تكون له المرأة فيصيبها ويكره الحمل وتقول له الامة فيصيب منها ويكره ان - [00:12:44](#)

حمل منه قال لا عليكم لا تفعلوا لا عليكم الا تفعلوا فانما هو القدر. قال اخبرنا محمد بشار عن محمد قال حدثنا وجبة عناب الفييل قال سمعت عبدالله بن مرة الزرق عن ابي سعيد الزراقي ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العدل - [00:13:04](#)

قال ان امرأتي ترضع وانا اكره ان تحمل فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما قد قدر في الرحم سيكون. هذا الاسناد وان كان في اه سنده اه يعني من لا يعرف لكن له شواهد. نعم. قال ما - [00:13:24](#)

عبد الرضاع وحرمته. قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا يحيى عن هشام قال وحدثني ابي عن حجاج ابني عن حجاج ابن حجاج عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما يذهب عني مذمة رد مذمة الرضاعة. قال غرة عبد نوامة. يعني الانسان اذا كان عنده ام - [00:13:44](#)

مرضعة فكيف يمكن ان يبرها؟ لا يجد طريقا الى برها الا ان يهديها غرة عبد اوأمة. ومعنى الغرة هي اي ناصية. يعني يشتري عبد ويهب العبد لها او يشتري امة. ويهب الامة لها - [00:14:04](#)

فهذه تذهب مذمة الرضاع نعم. قال بعض الشهادة في الرضاعة. قال اخبرنا عن ابن حنين قال ابي مليكة قال حدثني عبيد ابن ابي مريم عن عقبه ابن الحارث قال لقد سمعته من عقبه ولكني حديث عبيد احفظ قال تزوجت - [00:14:24](#)

امراة فجاءتنا امراة سوداء فقالت اني قد اودعتكما فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقلت اني تزوجته لها ندم كفلان فجاءتني امراة سوداء فقالت اني قد ارضعتكما فاعرض عني فاتيته من قبل وجهي وقلت انها كاذبة قال وكيف بها - [00:14:44](#)

قد زعمت انها قد ارضعتكما دعها عنك. قال باب نكاح ما نكح الا اباه. قال اخبرنا عثمان بن حكيم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا الحسن بن صالح عن السدي عن علي بن ثابت عن البراءة قال لقيت خالي ومعه الراية فقلت اين تريد؟ قال ارسلني رسول الله صلى - [00:15:04](#)

الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة ابيه من بعده ان اضرب عنقه او اقتله. قال بهذا الحديث استدل العلماء على ان نكاح المحارم نكاح المحارم يستحق به الانسان القتل تعزيرا. نعم. قال اخبرنا عمرو ابن - [00:15:24](#)

منصور قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن زيد عن عدي بن عمرو عندي آآ الرقي نعم احسن الله اليكم. قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد عن علي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن ابيه قال اصبت عمي ومعه راية فقلت - [00:15:44](#)

واين تريد؟ فقال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل نكح امرأة ابي فامرني ان اضرب عنقه واخذ ماله. قال لقول الله عز وجل والمحصنات ولا زيادة واخذ ماله فيه دلالة آآ كما قال شيخنا فيه دلالة على انه يقتل - [00:16:04](#)

وماله لا يورث بل يكون شيئا للمسلمين. هذا اذا اقر بان هذا بان هذا تحريم آآ ليس بصحيح او لم يقر بالتحريم. اما اذا قر بالتحريم ونكح فيكون من باب زنا المحارم يستحق معه القتل تعزيرا دون اخذ المال. نعم. قال بعض - [00:16:24](#)

الله عز وجل والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا يزيد بن زريش قال حدثنا سعيد قد ادى دعنا بالخليل عن ابي علقمة الهاشمي عن ابي سعيد الخدري نبي الله صلى الله عليه وسلم بعث جيشا الى اوقاص - [00:16:54](#)

فلقوا عدوا فقاتلهم وظهروا عليهم فاصابوه فاصابوا لهم سبايا لهن ازواجا في المشركين. فكان المشركون تخرجوا فكان المشركون تخرجوا من لسانهم فكان المسلمون تخرجوا. فكان المسلمون تخرجوا من غشيانهم فانزل الله عز وجل والمحصنات من النساء الا - [00:17:14](#)

ايمانكم اي هذا لكم حلال اذا انقضت عدتهن. يعني المحصن من المحصنات من النساء هن اللاتي لهن لا ازواج فالتزوجة لا يجوز العقد عليها ومن عقد عليها فكأنما عقد على ذات محرم هذا امر محرم - [00:17:34](#)

العقد على امرأة متزوجة امر محرم. وقد قال جمع من الفقهاء ان من عقد على امرأة متزوجة عالما فانه يعزر بالقتل ولكن الاية والمحصنات من النساء معطوف على حرمت الا ما ملكت ايمانكم - [00:17:54](#)

يعني اذا آآ كنا سبايا وهن نوات بعل فان السبي يقطع البعول عنهن ولكن لا بد من العدة وعدة المسبية حيضة واحدة عدة مسبية حيضة واحدة تبرأ رحمةا نعم. قال باب الصغار قال اخبرنا عبيد الله ابن سعيد قال - [00:18:18](#)

يحيى عن عبيد الله قال اخبرنا ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصغار. معناه ان يزوج الرجل على ان يزوجه الرجل. يقول ازوجك ابنتي زوجني ابنتك. ازوجك اختي وزوجني - [00:18:48](#)

هذا هو الشغار وتسمية المهر في الشغار لا يغير الحكم فتفسير نافع كما سيأتي انه اذا كان بينهما صداق فلا شغار هذا تفسير لا يوافق عليه بل الصحيح ان الشغار شغار وان وجدت تسمية الصداق. لكن متى يجوز - [00:19:08](#)

حينئذ ان الزواج انت تزوج من آآ تزوج فلان ثم تتزوج منهم اذا لم يكن الزواج الثاني شرطا في الاول ولا الاول شرطا في الثاني يعني جاءك ابنة ابن عمك ابن خالتك ابن عمك فزوجته اختك. وبعد مضي سنة او سنتين - [00:19:37](#)

او شهر او شهرين طلبت منه بنت خالته او بنت عمته الان الزواج الاول تم وليس له علاقة بالزواج الثاني فهذا لا يسمى شغارا انما الشغار ان يقول زوجني ابنتك وازوجك ابنتي - [00:20:03](#)

زوجني اختك وازوجك اختي. هذا هو الشغار. وتسمية الصداق في هذا الشغار لا يغير الحكم. بل هو نوع من اللعب يقول زوجني ابنتك بعشرة الاف وازوجك ابنتي بعشرة الاف او باكثر او باقل. بحسب كل واحد كيف يرى نفسه - [00:20:23](#)

ربما يقول زوجني ابنتك بعشرة الاف وازوجك اختي بخمس هذا لا يغير الحكم نعم. احسن الله اليكم قال اخبرنا احمد بن سعده قال حدثنا بشر قال حدثنا عن الحسن عن عمران ابن حصين - [00:20:45](#)

عن امرأة ابن الحسين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا زينب ولا شغار في الاسلام وان تاب نهبه فليس منا. قال علي بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن علي الفزاري عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:01](#)

ولا جنب ولا شغار في الاسلام. قال ابوه عبدالرحمن هذا خطأ فاحش والصواب حديث بشر. يعني رواية آ حمير عن انس خطأ فاحش والصواب رواية بشر. حدثنا حميد عن الحسن عن عمران. نعم. قال - [00:21:21](#)

وتفسير الشغار قال اخبرنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا معن قال حدثنا مالك عن نافع حاء والحارث المسكين قراءة عليه وانا اسمع عن ابن القاسم قال مالك حدثني نافع ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار ان يزوج الرجل الرجل ابنته على ان - [00:21:41](#)

ابنته وليس بينهما صداق. من قوله والشغار ان يزوج الرجل هذا ليس كلام النبي صلى الله عليه وسلم. ولا هو كلام ابن عمر وانما هذا مدرج من كلام نافع. مدرج من كلام نافع. ونافع ان اراد. ان - [00:22:01](#)

آ انه اذا كان بينهما صداق وليس احدهما شرطا في زواج الثاني فهذا الشغار فهذا كلام صحيح وان كان مقصوده ان مجرد تسمية الصداق يرفع الصغار وان كان احدهما شرطا في الاخر فهذا - [00:22:21](#)

صحيح. نعم. وعلى كل حال نكاح الشغار باطل. وبذلك قال جمهور الفقهاء خلافا للحنفية فانهم قالوا ان الشغار يصح اذا سميت صداق. نعم. قال اخبرنا محمد عبدالرحمن بن محمد بن سلام قال حدثنا اسحاق اسحاق الازرق عن ابيد الله عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال نهى - [00:22:41](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغار قال واعبد الله والشغار كان الرجل يزوج ابنته على ان يزوجه اخته. قال باب التزويج وهذا تفسير عبيد الله عبيد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر العمري وذاك الاول تفسير نافع - [00:23:11](#)

ولا يبعد ان يكون عبيد الله سمع هذا التفسير من نافع فاخذه نعم. قال باب التزويج على سور من القرآن قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا يعقوب عن ابي حازم عن سهل ابن سعد ان امرأة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:31](#)

فقال يا رسول الله ائت لي اهب نفسي لك فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر اليها وصوبه ثم تأطأ رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من اصحابه فقال اي رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها - [00:23:51](#)

قال هل عندك من شيء؟ فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال انظر ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتم منه ولكن هذا ازاري قال سهل ما له رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع به ذلك - [00:24:11](#)

لبسته لم يكن عليها منه ان لبسته لم يكن عليها منه شيء. وان لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى قال مجلسه ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعي فلما جاء قال ماذا معك من القرآن؟ قال ما هي سورة كذا وسورة - [00:24:31](#)

عددها فقال هل تقرأهن عن ظهر قلب؟ قال نعم. قال ملكتك بما معك من القرآن. استدل بهذا الفقهاء على ان التزويج يصح على المنافع التزويج يصح على المنافع. كما انه يصح على - [00:24:51](#)

الماليات وكل ما يمكن وكل ما يمكن ان يباع وما يمكن ان ينتفع به يصح مهرا وما لا يباع ولا يمكن الانتفاع به لا يصح مهرا. وقال بعض العلماء بل كل منفعة حتى لو لم يمكن بيعه ولو لم يكن راجعا لمنفعته الى النفس يمكن ان يكون مهرا - [00:25:11](#)

نعم قال باب التزويج على الاسلام قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا محمد موسى عن عبدالله بن عبدالله بن ابي طلحة عنانس قال تزوج ابو طلحة ام سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام. اسلمة مسلم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت اني قد اسلمت بين - [00:25:41](#)

انت نكحتك فاسلم فكان صداقا فكان صداق ما بينهما. قال اخبرنا محمد قال اخبرنا محمد بن النضر بن موسى على ما جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال خطب ابو طلحة ام سليم فقالت والله ما مثلك يا ابا طلحة يرد ولكن - [00:26:01](#)

هناك رجل كافر وانا امرأة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجا. فان تسلم فذاك مهري وما أسألك غيره. فاسلم فكان ذلك فكان ذلك مهرا فقال ثابت اما سمعت من امرأة قط كانت اقرب مهرا من ام سليم الاسلام فدخل بها فولدت له - [00:26:21](#)

قال باب التزويج على العتق قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن قتلة وعبدالعزيز يعني ابن صهيب عن انس ابن مالك قال وما بنى قتيبة؟ قال حدثنا حماد عن ثابت وشعيب بن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صبيا وجعله صداقها -

قال اخبرنا محمد رافع قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا سفيان حاء قال وان كان عمرو بن زول قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سفيان عن عدد الحبيب عنانس اعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيته وجعل عتق ما رآه اللفظ لمحمد. قال باب عتق الرجل جاريته ثم يتزوج - [00:27:01](#)

وقال اخبرنا يعقل ابراهيم قال حدثنا ابن ابي زائدة قال حدثني صالح بن صالح عن عامل عن ابي بردة ابن ابي موسى عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة يؤتون اجرهم مرتين رجل كانت له امة فادبها فاحسن ادبها وعلمها فاحسن تعليمها ثم اعتقها وتزوجها - [00:27:21](#)

او عبد يؤدي حق الله وحق ما ولي ومؤمن ومؤمن اهل الكتاب. قال اخبرنا عن ابن سريعتنا عن ابي زبير عن مطردة ابن عامر عن ابي مردة عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق جارية ثم تزوجها فله اجران - [00:27:41](#)

قال باب القسط في الاصدقاء قال اخبرنا يوسف بن عقل وسليمان ابن داوود عن ابن واب قال اخبرني يونس عن ابن شاب قال اخبرني عروة ابن الزبير انه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله عز وجل وان خفتن الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما قابلكم من النساء. قالت يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في - [00:28:01](#)

رواية فتشاركهم في ماله فيعجبهم اهلها وجمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقصد في صداقتها. فيعطيها مثل ما لا يعطيها غيره فله ان ينكحهن الا ان يقسطوا لهن الا ان يمستوا لهن ويبلغوا بهن اعلى سنتهن من الصداقة - [00:28:21](#)

فهم فامروا ان ينكحوا ما قبلهم من النساء سواهم. قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده فان فأنزل الله عز وجل ويستفتوا منك في النساء قول الله يفتيكم فيهن الى قوله وترغبون ان تنكحوهن. قالت عائشة والذي ذكر الله تعالى - [00:28:41](#)

على انه يتلى في الكتاب الاية الاولى التي فيها وان خفتن الا تحسدوا في اليتامى فانكروا ما طاب لكم من النساء. قالت عاجلوا وقول الله في الاية الاخرى وترغب تنكح وان رغبة احدكم عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فلوموا ان ينكحوا ما رغبوا في مالها من يتامى - [00:29:01](#)

الا بالقسط من اجل رغبتهن عنهن. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا عبدالعزيز محمد عن يزيد بن عبدالله بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة قال سألت عائشة عن ذلك فقالت فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على اثنتي عشرة اوقية ونشئ وذاك - [00:29:21](#)

خمسمائة درهم. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن المبارك قال حدثنا عبد الرحمن المهدي. قال حدثنا داود ابن قيس عن موسى ابن سأل عن ابي هريرة قال كان الصداق اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة قال اخبرنا عن ابن حجر ابن ياس ابن مقاتل - [00:29:41](#)

من هو شامخ ابن خالد قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن ايوب ابن عمه وهشام حسان دخل حديث بعضهم في بعض عن محمد قال سلمة ابن عنب وقال اخرون عن محمد ابن سيرين عن ابي العلفاء قال قال - [00:30:01](#)

عمر بن الخطاب الا لا تغلس الا لا تغلو صدق النساء. فانه لو كان فانه لو كان مكروما في الدنيا او تقوى عند الله عز وجل كان اولاكم به النبي صلى الله عليه وسلم ما اصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من نسائه ولا اصدقت امرأة من - [00:30:21](#) هذه اكثر من من ثنتي عشرة وقيمة. وان الرجل ليغلب بصدقهم. فان الرجل يغلي طرقات امرأته حتى يفوز بصدقته. بصدقة امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه وحتى يقول كلفت - [00:30:41](#)

لكم حتى يقول كلفت لكم علق القربة وكنت غلاما عربيا مولدا فلم ادري ما علق القربة اعلق القربة احسن الله اليكم قال فلم ادري ما علق القربة قال فاخرى يقولون - [00:31:01](#)

لمن قتل في مغازيكم او مات قتل فلان شهيدا او مات فلان شهيدا ولعله ان يكون قد اوقر عجز دابته او دف راح الذي ذهب او ورق

يطلب التجارة فلا تقول ذاكم ولكن قولوا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله او مات فهو - [00:31:21](#) وفي الجنة قال اخبرنا العباس بن محمد الدوري وهذه المهور لا لا تجوز المغالاة فيها. ولكن في المقابل لا يجوز الزواج بدون ماء بل لابد من المهام. لا تغالوا فوق مهور زوجات النبي - [00:31:41](#)

كريم صلى الله عليه وسلم وبنات النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. ولا تجعلوا مولياتكن يعني يسيرة الامر عند الرجال فيحقرنهن. يحكى ان رجلا صالحا جاء اليه بعض مدعي الصلاح فرغب في زواج ابنته فقال له الرجل الذي احسن - [00:32:01](#) الظن فيه مئلك لا يرد. ازوجك وكان الرجل موسرا يعني اعطاه الله ما فقال لكن ليس عندي شيء. قال يعني اي شيء تقدمه لها انا اقبل يقول يقال انه كان في يده بببسي فقال خلاص هذا البببسي مهر بنتك فقال الرجل - [00:32:31](#) يوم من الايام واذا بالبنت خافت على نفسها فقالت زوج خذ بيدي اخشى ان تزل قدمي واسقط وكذا قال فان زلت انت قيمتك بببسي. هكذا. فالمرأة غضبت وجاءت الى ابيها. فلما جاءت - [00:33:02](#)

الى الالام غضبانة امرها الا تذهب حتى جاء ذاك الرجل فأدبه تأديبا حسنا هذا هو الواجب عليه الشأن ان لا يكون متساهل بحيث ان الرجل ينظر للمرأة على انها ليس فلسا ولا ان يكون متشددا حتى يظن الناس انه يبيع مولياته. نعم - [00:33:33](#) احسن الله اليكم قال اخبرنا العباس بن محمد الدوري قال حدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال عبد الله بن المبارك عن عمر علي الزهري عن عروة ابن الزبير عن ام حبيبة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بارض الحبشة - [00:34:03](#) زودها النجاشي وامهرها اربعة الاف مجهزة من عنده وبعث بها ما اشرح به الحسنه ولم يبعث اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء قد علمه نسائه وكان مهر نسائه اربعمائة درهم. هذه اربعة الاف هذا من النجاشي احسان منه للنبي صلى الله عليه وسلم -

[00:34:23](#)

ولها وليس هو من النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا لا يعارض ما سبق. صح ولا لا؟ نعم. قال باب التزويج على نواة من ذهب قال محمد ابن سلمة والحارث ان يسكنه قراءة عليه ونسمع اللفظ لمحمد ابن القاسم عن ماله عن حميد الطويل عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان عبدالرحمن بن عاف - [00:34:43](#)

رضي الله عنه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وبه اثر الصفرة فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره انه تزوج امرأة من انصاره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كم سقت اليها؟ قال زينة نواة من ذهب. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او لملو بشاة؟ قال اخبرنا - [00:35:03](#)

ابن ابراهيم قال حدث النضر ابن جميل قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد العزيز صهيب قال سمعت انسا يقول قال عبد الرحمن ابن عوف رأني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي بشاشة العرس. فقلت فقلت تزوجت. فقلت تزوجت امرأة من الانصار. قالت -

[00:35:23](#)

قال زينة نواة من ذهب. زينة النواة من ذهب تساوي خمسة دراهم. خمسة دراهم يعني برجليه ما ادري كم ادري خمسة دراهم يمكن قلتوا لي كم جرام الذهب سبع مئة مئة اذا كان جرام الذهب سبع مئة فخمسة دراهم يعني - [00:35:43](#)

يعني تقريبا خمس مئة جنيه نعم. ايه. خمس مئة جنيهات اقل من جرام نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا هلال ابن علي قال احدنا حجاج قال قال ابن جريج حدثني عمرو يشعب - [00:36:14](#)

قال واخبرني عبد الله ابن محمد تميم قال سمعت حجاجا يقول قال ابن جرير عن عمر ابن شعيب عن ابيه عن عبدالله ابن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما ايما امرأة نكحت على صداق او حذاء او عدة قبل عصمة النكاح فهو لها. وما كان بعد عصمة -

[00:36:39](#)

النكاح فهو لمن اعطيه واحق ما اكرم عليه الرجل ابنته واخته ولد عبد الله؟ هذه المسألة يعني اختلف فيها الفقهاء ولكن الحديث واظح اي ما امرأة نكحت على صداق او حياء او عدة قبل عصمة النكاح - [00:36:59](#)

احفظه وله. يعني اي شيء اخذته هي او وعدت هي به. قبل عقد النكاح فهذا شيء يكون لها. ولا يجوز الرجل ان يرجع فيها ولو اراد ان

لا يتزوج. واضح؟ هذا معنى الحديث. وما كان بعد عصمة - [00:37:19](#)

النكاح فهو لمن اعطاها لمن اعطاها. اما اذا كان بعد عصمة النكاح فاعطى شيئا لاخته اعطاه شيئا لابيها. فهو لمن اعطاه واحق ما اكرم عليه الرجل ابنته او اخته. يعني يجوز للانسان ان يكرم ابا زوجته وان يكرم - [00:37:46](#)

اخا زوجته نعم. اخت زوجته ام زوجته. نعم. قال بعض اباحة التزود بغير صداق. قال اخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن قال حدثنا موسى عبيد عبدالرحمن بن عبدالله. عن زائدة بن قدامة عن منصور - [00:38:11](#)

ابراهيم على القمة والاسود قال اوتي عبدالله في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها فتوفي قبل ان يدخل بها فقال عبد الله سله تجدون فيها اثرا قالوا يا ابا عبدالله يا ابا عبد الرحمن ما نجد فيها يعني اثرا؟ قال اقول برأبي فان كان صوابا فمن الله - [00:38:31](#)

كمهر نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث عليها العلة فقام رجل من اشجع فقال في مثل هذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا في امرأة يقال لها بروة بنت واثقة. تزوجت رجل فمات قبل ان يدخل بها فقضى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل صدقة - [00:38:51](#)

بنسائها ولها الميراث وعليها العدة. فرفع عبدالله يديه وكبر وقال ابو عبدالرحمن لا اعلم احدا قال في هذا الحديث الاسود غير ايه ده؟ قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا ابو يزيد قال حدثنا سفيان وعن رسول الله انه - [00:39:11](#)

وهدي بامرأة تزوجها رجل فمات عنها ولم يفرض لها صداقا. ولم يدخل بها فاختلفوا اليه قري من شأن لا يفتيهم ثم قال ارى لها صداق نسائي لا وكس ولا ولا الميراث عليها العدة فشهد مع عقيل ابن سنان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في بروة بنت واشرق بمثل ما - [00:39:31](#)

قال اخبرنا رسول قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن فراس عن وسلوك عن عبد الله في رجل تزوج امرأة فمات ولم يدخل بها ولم يفرض لها قال لها الصداق وعليها العدة ولها الميراث فقال معقول ابن سنان فقد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قضى به في - [00:39:51](#)

يعني قصة بروة بنتي واشق لا تدل على انه يجوز الصداق بغير مهر وانما يدل على انه اذا تم الزواج فان لها مهر المثل. وفرق بين الامرين ففتوى ابن مسعود - [00:40:11](#)

وقصة شهادة الرجل على النبي صلى الله عليه وسلم انه جعل لها صداق المثل هذا فيه تصريح بوجود صداق ولكن يقال انه اذا لم يسمى المهر في العقد فانه ينصرف مباشرة الى مهر المثل - [00:40:33](#)

نعم قال اخبرنا قال حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن ما صنع ابراهيم عن القمة عن عبد الله مثله. قال اخبرنا قال المرسلين عن داود ابن ابي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبدالله انه اتاه قوم فقالوا ان رجلا منا تزوج امرأة ولم يفلت لها صدقة ولم يجمع - [00:40:55](#)

دعا اليه حتى مات فقال عبدالله ما سئلت منذ فارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم شد علي من هذه فاتوا غيري فاختلفوا اليه فيها شعرا ثم قالوا له في اخر ذلك من نساء ان لم نساء وانت في وانت من جلة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بهذا البلد ولا نجد - [00:41:15](#)

قال ساقول فيها بجهد رأبي فان كان صوابا فمن الله وحده لا شريك له وان كان خطأ فمني ومن الشيطان. والله ورسوله منه هراء هراء جعل لها صداقة نسائها لا وكس ولا الميراث عليها العدة اربعة اشهر وعشرا. قال وذلك - [00:41:35](#)

عليك بسمع اناس من اشجع فقاموا فقالوا نشهد انك قضيت بما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة منا يقال لها اروع من تهاجر. قال فما روي عبدالله فرحة يومئذ الا باسلامه. قال هذه اهمية الفرح بالعلم - [00:41:55](#)

الموافق للشرع. نعم. قال باب وهبة اراد نفسها لرجل بغير صداق. قال اخبرنا هارون ابن عبد الله ولا حدثنا معا قال حدثنا مالكون عن ابي حازم عن سالم بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي - [00:42:15](#)

لقد قامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عندك شيء؟ قال ما اجد شيئا؟ قال التمس ولو خاتم من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معكم من القرآن شيء؟

قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها - [00:42:35](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد زوجتكها على ما معك من القرآن؟ هذا مثل الذي سبق. يعني المرأة وهبت نفسها لكن النبي صلى الله عليه وسلم سمى لها مهرا. اذا اذا وهبت المرأة نفسها فعلى ولي الامر ان يسمي مهرا - [00:42:55](#)

نعم. قال باب احلال الفرج قال اخبرنا محمد بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن ابيه بشر عن خالد بن يعور فوطة عن النبي عن حبيب سالم عن النعمان ابن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يأتي جارية امرأته فقال قال ان كانت حلتها له -

[00:43:15](#)

جلدته مائة جلدته جلدته. اه احسن الله اليكم. النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان احللت ان كان ان كانت احلتها له جلدته موميما وان لم تكن وان لم تكن احلتها له رجبته. قال اخبرنا محمد معمر قال حدثنا حبان - [00:43:35](#)

قد حدثنا ابا نوح عن قتادة عن خالد ابن مربوطة عن ابن سالم عن نعمان البشير ان رجلا يقال له عبدالرحمن بن حنين وينبذ قرقورا انه وقع بجارية امرأته فرفع الى النعمان البشري فقال لاقضين فيها بقضية رسول الله صلى الله عليه - [00:43:55](#)

وسلم ان كانت حلتها له جلدتك. وان لم تكن حلتها لك رجمتك بالحجارة. فكانت تحلتها له فجلد مائة جميعا ثم فقال قتادة فكتبت الى حبيب سالم فكتب الي بهذا قال اخبرنا داء قال اخبرنا ابو داود قال حدثنا عالم قال - [00:44:15](#)

تحدثنا حماد بن سلمة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن حديث سالم عن نعمان ابن بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ري المقعد جارية - [00:44:35](#)

ان كانت احلتها له فاجلد فاجلد فاجلده مئة. وان لم تكن حلتها له فارغ. قال اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا مع مر عن قتادة عن الحسن عن قده صدى بن حورين عن سلمة بن المحبق قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم في رجل وطأ جارية - [00:44:45](#)

كان سترها فهي حرة وعليه لسيدتها مثلها وان كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها. قال امرنا محمد بن عبدالله بن بازي بن بزيق قال حدثنا يزيد قال حدثنا سعيد بن قتادة عن الحسن عن سلمة بن المحب ان رجلا - [00:45:05](#)

جارية لامرأته فرفع ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان كان استكراهها فهي حرة من ماله وعليه الشر لسيدتها وان كانت طاوعته فهي لسيدتها ومثلها من ماله. قال باب تحريم المتعة. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن - [00:45:25](#)

بالله ابن عمر قال حدثني الزهري عن الحسن ابو عبد الله ابني محمد عن ابيهما ان علي بلغه ان رجلا لا يرى المتعة بأساء فقال انك تائه انه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وعن حب الحمر الأهلية يوم خيبر. قال اخبرنا - [00:45:45](#)

محمد بن سلمة والحارث المسكين قراءة عليه وانا اسمع اللفظ له قال انبان ابن القاسم عن مالك ان شهاب عن عبدالله والحسن ابنه محمد ابن علي عن ابيه عن علي ابن ابي طالب - [00:46:05](#)

طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن لحم الحمر قال اخبرنا عمرو بن علي بشار ابن محمد المثنى قالوا انبانا عبدالوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني مالك بن انس ان ابن شهاب نخبره ان عبد الله والحسن - [00:46:15](#)

ان محمد ابن علي اخبراه ان اباهما محمد بن علي اخبرهما ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم وخيبر عن متعة النساء قال ابن المثنى يوم حنينه يوم وهكذا قال وهكذا حدثنا عبد الوهاب من كتابه -

[00:46:35](#)

قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن الربيع عن ابيه قال اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة فانطلقت انا رجل يراد من بني عامر فاعرضنا عليها انفسنا فقالت ما تعطيني فقلت ردائي وكان صاحبي وقال صاحبي ردائي - [00:46:55](#)

وكان ردا وصاحبي اجود من ردائي وكنت اشد منه فاذا نظرت الى رداء صاحبي اعجبها واذا نظرت اليه اعجبتها ثم قالت انت ورداء يكفيني فمكثت معها ثلاثا ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان عنده من هذه النساء اللاتي يتمتعوا فليخلصن فليخلص

نكاح المتعة فحرمه النبي صلى الله عليه وسلم في خير. وهذا لا يشك فيه. ثم احل مرة اخرى النبي صلى الله عليه وسلم عام وطاس نكاح المتعة مؤقتا ثم اظهر التحريم البتة هذا قول جمع من الفقهاء رحمهم الله فنكاح المتعة محرم باتفاق الفقهاء - [00:47:35](#)

نعم. قال باب علاء للنكاح بالصوت وضرب الدف. قال اخبرنا مجاهد بن موسى قال حدثنا هشيم عن ابيه بلجن عن محمد ابن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت في النكاح. قال اخبرنا محمد بن عبدالاعلى قال

حدث - [00:48:05](#)

انا خالد عن شعبة عن ابي بلج. قال سمعت محمد بن حاطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فصل ما بين الحلال والحرام الصوت. قال باب كيف يدعى للرجل اذا تزوج؟ قال حدثنا عمرو بن علي ومحمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد ابن نشأت عن الحسن -

[00:48:25](#)

قال تزوج عقيل ابن ابي طالب امرأة من بني دشم ف قيل له بالرفاء والبنين. قال قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبارك الله فيكم وبارك لكم. يعني هذا الدعاء هو الوارد. واما بالرفاء والبنين فهذه من ادعية الجاهلية. من ادعية - [00:48:45](#)

الجاهلية. نعم. قال باب دعاء من لم يشهد التزويد. قال اخبرنا خطيبته قال حدثنا حماد ابن زيد عن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأى على عبد الرحمن اثر صورة فقال ما هذا؟ قال تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب فقال بارك الله لك او لم ولو بشهر -

[00:49:05](#)

قال باب الرخصة في السفارة عند التزويج قال اخبرنا اوضة المنافق قال حدثنا باز بن مسد قال حدثنا حماد قال حدثنا ثابت عن انس ان عبدالرحمن بن عوف وعليه درع من زعتران فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هي؟ قال تزوجت امرأة قال وما اصدقت؟

قال - [00:49:25](#)

نواة من ذهب قال اولم ولو بشأن. قال اخبرني احمد ابن يحمل الوزير ابن سليمان قال حدثنا سعد ابن كثير ابن عفير الان بنى سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن حميد الطويل عن انس رضي الله عنه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي كأنه يعني

عبدالرحمن - [00:49:45](#)

عن ابن عوف اتى رسولته فقال ما هي؟ قال تزوجت امرأة من الانصار قال او لم لو بشاه. قال باب تحلة الخلوة. قال اخبرنا عمر المنصور قل ان قال حدثنا هشام بن عبدالملك قال حدثنا حماد عن ايوب عن اكريمات عن ابن عباس ان علي قال تزوجت فاطمة رضي

الله عنها فقلت يا رسول الله - [00:50:05](#)

فقلت يا رسول الله ابن بي. قال اعطها شيئا قلت ما عندي من شيء. قال فان درعك الحطمية. قلت هي عندي. قال اعطها اياه. قال اخبرنا هارون اسحاق عن عبدة عن سعي عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال لما تزوج علي رضي الله عنه فاطمة رضي الله عنها -

[00:50:25](#)

ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطها شيئا. قال ما عندي. قال فان درعك الحطمية. هذا هو الصواب ان يقال علي رضي الله عنه فاطمة رضي الله عنها اقتداء بما جاء في القرآن الكريم والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان -

[00:50:45](#)

رضي الله عنهم ورضوا عنه. اما ذكر كرم الله وجهه او عليها السلام او عليه السلام فهذا من النساخ. وليس هذا من صنيع الائمة ونبه على هذا الحافظ ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي - [00:51:05](#)

يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما. اللهم صلي وسلم عليه. احسن الله اليكم. قال باب البناء في شوال قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال انبانا وكيع قال حفظنا سفيان عن اسماعيل ابن امية عن عبد الله ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها

قال تزوجني رسول الله - [00:51:25](#)

صلى الله عليه وسلم في شوال وادخلت عليه في شوال فاي نسائه كان اعمى عنده مني؟ قال باب البناء بابنة تسع قال محمد ابن ادم

عن عبدك عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا بنت ست ودخل علي وانا بنت - [00:51:45](#)

وكننت العب بالبنات. قال اخبرنا احمد بن سعد بن الحكم بن ابي مريم قال حدثنا عمي قال حدثنا يحيى ابن ايوب. قال اخبرني عمارة ابن عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها الناقلة زوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي بنت ست سنين - [00:52:05](#)

وبنى بها وهي بنت تسع قال باب البنائة في السفر قال اخبرنا زياد بن ايوب قال حدثنا اسماعيل ابن علية قال حدثنا عبد العزيز ابن صهيب عن انس ان رسول - [00:52:25](#)

صلى الله عليه وسلم غزى خيبر فصلينا عند الهدى بغلس. فركب النبي صلى الله عليه وسلم وركب ابوه طلحة وانا رديف وابي طلحة هكذا اخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر. وان ركبتني لتمس فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم واني لارى غير -

[00:52:35](#)

نبي الله صلى الله عليه وسلم فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين قالها ثلاث مرات قال وخرج القوم الى اعمالهم قال عبد العزيز فقالوا فقالوا محمد قال عبد العزيز وقال بعض اصحابنا - [00:52:55](#)

واصبنا عنه واصبناها عنوة فجمع فجمع السبي فجاء دحيته فقال يا نبي الله اعطني جارية من قال لها فخذ جارية فاخذ صفية بنت حيي فجاء رجل من النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله اعطيت لحيبة صفية بنت حيي - [00:53:15](#)

سيدة قريدة والنظير ما تصلح الا لك. قال قال ادعوه بها فجاء بها فلما نظر اليها النبي صلى الله عليه وسلم قال خذ جارية من السبي غيرها. قال وان نبي الله صلى الله عليه وسلم اعتقها وتزوجها فقال له ثابت يا ابا حمزة ما اصدقه - [00:53:35](#)

قال نفسها عتقها وتزوجها قال حتى اذا كان بالطريق جهزتها له ام سليم فهدتها اليه من الليل. فاصبح عروسا قال من كان عنده شيء فليجيء به. قال وبسطني طعا فجعل الرجل يجيء بالاقط وجعل الرجل يجيء بالتمر وجعل الرجل يجيء بالسمن فحاسوا - [00:53:55](#)

فكانت وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا محمد قال حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثني ابو بكر ابن وابي اويس عن عن سليمان ابن بلال عن يحيى عن حميد انه سمع انسا يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على صبية بنت حيي ابن اخطب بطريق خيبرة - [00:54:15](#)

ثلاثة ايام حين عرس بها ثم كانت في من ضرب عليها الحجاب. قال اخبرنا علي ابن حنين قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا حميد عن ناس قال اقام صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا يبني بصفية بنت حيي فدعوت المسلمين الى وليمته فما كان فيها من خبز

- [00:54:35](#)

ولا لحم امر بالانطاع والقى عليها من الدمر واللاقذ والسم. فكانت وليمته فقال مسلمون احدى امهات المؤمنين او مما ملكت فقالوا ان حجبها فهي من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فان ملكت يمينه. فلما ارتحلا واقي فلما ارتحل وطأ لها خلف - [00:54:55](#)

فهو مد الحجاب بينه وبين الناس. وكان قبل غزوة فتح خيبر رأت في المنام هي ان اه اه شمس والقمر قد سقط في حجرها. فذكرت ذلك لزوجها فلطمها قتل بعد ذلك وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم. نعم. قال باب الله و والغناء عند العرس.

قال اخبرنا - [00:55:15](#)

علي ابن حنين قال حدثنا شريكنا ابي اسحاق عن عامر بن سعد قال دخلت على قرظة بن كعب وابي مسعود الانصاري في عرس واذا جبل فقلت ان فقلت انتمما صاحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل بدر يفعل هذا عندكم فقال ايه؟ فقال اجلس - [00:55:45](#)

فيه شيء فاستمع معنا وان شئت اذهب قد رخص لنا في اللهو عند العرس. قال. فيه شريك. وش قال الشيخ حسن؟ نعم. قال باب

جهاز الرجل ابنته. قال اخبر نصير بن الفرج قال - [00:56:05](#)

فهد ابن ابو اسامة عن زائدة قال حدثنا عطاء بن السائب عن ابيه عن علي رضي الله عنه قال جهز رسول الله صلى الله عليه وسلم

فاطمة في قبر وقربة ووسادة - [00:56:25](#)

الحشوة قال باب الفرش قال اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال ابنا ابن وهب قال اخبرني يا مهاني الخولاني انه سمع ابا عبد الرحمن الحبري يقول عن جابر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فراش للرجل وفراش لاهله والثالث للضيف والرابع -  
[00:56:35](#)

الشیطان قال باب الانار قال اخبرنا قال احثنا سفيان عن الدين المنكر عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تزوجت فقلت نعم. قال هل اتخذت انماط؟ قلت وان لنا انماط؟ قال انا ستكون. قال باب الهدية لمن عرس. قال اخبرنا قال -  
[00:56:55](#)

جعفر هو ابن سليمان عن الجعد ابي عثمان عن انس ابن مالك قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل باهله قال وصنعت امي مو سليم حيث قال بدأت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان امي تقرئك السلام وتقول لك ان هذا لك منا قليل. قال ثم -  
[00:57:15](#)

قال قال يعني زهاء ثلاث مئة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتحلق عشرة عشرة فليأكل كل انسان مما يليه. فاخذوا حتى فخرجت طائفة ودخلت طائفة الحال لي يا انس ارفعه فرفعت فما ادري حين رفعته كان اكثر ام حين وضعت. قال اخبرني احمد -  
[00:57:35](#)

انه يا ابني الوزير قال حدثنا سعيد بن كثير بن عفير قال اخبرني سليمان ابن بلال عن حميد الطويل عن انس انه سمعه يقول اخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار فاخى بين سعد بن الربيع وعبدالرحمن بن عوف فقال سعد ان لي مالا فهو بيني وبينك شطران -  
[00:58:05](#)

وامرأتان فانظر ايها احب اليك فانا اطلقها حتى اذا حلت فتزوجها. قال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني اي على فلم يرجع حتى رجع بسمن واقط قد افضله قال ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم علي اثر سفرة فقال -  
[00:58:25](#)

فقلت تزوجت امرأة من الانصار فقال اولد ولو بشاة. قال كتاب الطلاق. قال بسرعة بسرعة انت تزوجت من سائق الطلاق ما يصيرها؟ شيل الكتاب هذا نسال الله السلامة. الطلاق ترى امر صعب ما هو سهل. لا سيما اليوم الناس يطلقون -  
[00:58:45](#)

افراغا للغضب وليس ها وليس امتثالا لامر الله. يظنون ان الطلاق خلاص تقديم عبادة طلاق دين عباد. نعم فراش لك وفراش لزوجك فراش لزورك فراش للشيطان يعني انت عندك في البيت كم سرير؟ اذا سرير لك سرير لزوجتك سرير لضيفك السرير الرابعة حق مين؟ حق شيطان -  
[00:59:15](#)

لذلك اذا وجد فراش زايد اطويه لا تتركه واضح؟ اذا عندك في البيت يعني اه فرش للنوم واحد اثنين ثلاث اربعة خمس الزايد كله طويل وسمي الله عز وجل كذلك الغرف -  
[00:59:52](#)

اذا عندك غرف زائدة ما فيها احد يا تسكنها احد يا تقفلها وتقول بسم الله حتى لا شياطين الجن. نعم. يلا نبدأ بالطلاق الله يعيننا. امين. نعم اما انها ستكون انماط يعني نوع من انواع الفرس -  
[01:00:16](#)

وهي التي يسميها بعض الدول الخمائل ايش؟ ستائر خمائل تعلق نعم احسن الله اليكم قال ما بوقت الطلاق للعدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء. قال اخبرنا عبيد -  
[01:00:46](#)

المساعد للصرخ السرخسي. قال حدثنا ابن سعيد قد قال عن عبيد الله ابن عمر قال اخبرني نافع عن عبد الله انه طلق امرأته وهي هذا المنفذ افتى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله طلق امرأته وهي حائض فقال مر عبد الله فليراجعها ثم -  
[01:01:06](#)

حتى تطول حتى تطول من حيضتها هذه ثم تحيض حيضة اخرى فانها طهرت وان شاء فليفارقتها قبل ان يجامعها فليمسكها فانها العدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء. هذا الباب المقصود منه ان الطلاق لابد -  
[01:01:26](#)

رد فيه ان يقع وفق امر الله عز وجل. لا يجوز للانسان ان يوقع الطلاق كيفما يشاء واجب على المكلف ان يوقع الطلاق كما امر الله. فان اوقع الطلاق على غير ما امر الله -  
[01:01:46](#)

اتم اتفاقا ما في خلاف ولكن هل يترتب هذه الحكم او لا سيأتي؟ نعم. قال اخبرنا محمد قال عن مالك عنا ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال -

01:02:06

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا فيراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر. ثم ان شاء امسكها عدو ان شاء طلق فقبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء. تأملوا هذه اللفظة مره فليراجعها. لو انها ما - 01:02:28  
لو ان الطلاق ما وقع ما يقول يراجعها يقول هي زوجته. لكن لما قال مره فليراجعها علمنا ان هذه الطلقة وقعت لكنها وقعت على غير شرع الله عز وجل. فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يعلمهم ان الطلاق لا بد من - 01:02:48

ايقاعه وفق شرع الله. نعم. قال اخبرني كثير من عن محمد ابن حرب قال حدثنا الزبيدي قال سئل الزهري كيف العدة فقال اهبني سالم بن عبدالله بن عمر ان عبدالله بن عمر قال طلقت امرأتي في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض فلا - 01:03:08  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغير رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك. فقال للراجحا ثم يمسكها حتى تفيض حيضة وتطهر فان بدا له ان يطلقها طاهرا قبل ان يمسها فذاك الطلاق لعدة كما انزل الله عز وجل. قال عبدالله ابن عمر فراجعته وحسبت لها التطليقة - 01:03:28

الذي طلقتها هذا هو الصواب. ان هذه الطلقة حسبت. هذا هو الصواب. ان هذه الطلقة التي وقعت على غير شرع الله عز وجل وقعت لان الطلاق انتبهوا الطلاق اذا وقعت وفق - 01:03:48

شرع الله ارتفع الاثم عن المكلف ووقع الطلاق. فان وقع الطلاق على غير الشرع ان الطلاق على غير الشرع اثم المكلف ووقع الطلاق وسأظرب لكم مثالا ان لم تكونوا شوافع فيصح مثالي. وان كنتم شوافع فسأغير المثال - 01:04:08  
وانتوا كيفكم عاد؟ رأيتم لو ان رجلا تزوج فحملت زوجته بولد الى من ينسب الولد اجماعا لان الزواج الولد للفراش صح؟ رأيتم لو ان رجلا زنا فحملت هذا الابن الى من ينسب؟ هو ابنه ولا ليس ابنه؟ شرعا ليس ابنه. لكن واقعا - 01:04:32

طيب لو كانت بنتا يجوز لها ان يتزوجها؟ اذا ما انتم شوافع اذا يصح المثال. فهمتم الان ان هذا شي محرم الزنا محرم ولا يرتب الشارع عليه الحكم الذي هو الحاق الولد ولكنه يبقى ابنا وبنتا ما يجوز يتزوجها - 01:05:06  
ولا ولا تجوزونا انتم. الحمد لله. فنفس الحكم يا اخواني الطلاق البدعي يقع ارجو ان تفهموا كلامي الطلاق البدعي يقع طلاق المخالف للشرع يقع. لان الطلاق حكم وضعي الحكم الوضعي اذا خرج ما تقدر ترجعه خلاص ايش يعني حكم وضعي؟ حكم وضعي - 01:05:29

يعني ما هو محتاج الى نيتك. محتاج الى وجود السبب. انا اضرب لكم مثال الان السنا نقول بان طلوع الشمس يعني خروج وقت الفجر صح ولا غلط؟ صحيح صحيح؟ نعم. طيب طلعت الشمس خرج وقت الفجر ولا ما خرج؟ انت صليت ما صليت الوقت خرج - 01:05:59

ما لنا علاقة فيك. لان هذا حكم واضعي مرتب على شيء. اذا خرج لفظ الطلاق من لسانك وقع الطلاق. انت نويت ما نويت تلعب تضحك ما في. هذا حكم وضعي - 01:06:29

الاحكام الوضعية تقع انتبهوا يا عباد الله لكن ان اوقعته وفق شرع الله اجرت وارتفع عنك الاثم وان اوقعت تشفيا ها اوقعته على هواك اثمتم ووقع الطلاق. نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرني محمد اسماعيل ابن - 01:06:49  
عبدالله بن محمد بن تميم عن حجاج قال ابن جريج. اخبرني ابو الزبير انه سمع عبدالرحمن بن ايمن يسأل ابن عمر وابو يسمع كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا قال له طلق عبدالله ابن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم -

01:07:17

فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان عبد الله ابن عمر طلق امرأته اي احد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجاء فردها عليه قال اذا طهرت فليطلقه او ليمسك. قال ابن عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي فقال النبي صلى الله عليه

وسلم يا ايها النبي اذا طلقتم - 01:07:37

طلقوهم في قبول عدتهم. قال اخبرنا من مشار قال حدثنا محمد جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت مجاهدا يحدث عن ابن بقوله عز وجل يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن قال ابن عباس رضي الله عنهما قبل عدتي قبله قبل - 01:07:57

قبول عدتهم. قبل عدتهم. اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن. يعني ما تطلق على هواك تطلق وفق شرع الله عز وجل ان الطلاق هناك طلاق سني وهناك طلاق بدعي. الطلاق السني هو المشروع. الطلاق البدعي هو غير المشروع. هذا - 01:08:17

يقع وهذا يقع. انت عاد الامر راجع اليك انت حضرتك ايش تسوي انت؟ تحب الشرع ولا تحب هواك بعض الناس يجي يقول يا شيخ والله طلق زوجتي ايش قلت؟ قلت انت طالق عشرين مرة. ما شا الله عليك - 01:08:37

منين جبت العشرين مرة؟ من هواء من نفسه من شهوته. هذا هو الطلاق البدعي. نعم. احسن الله اليكم. قال باب طلاق السنة قال

اخبرنا محمد يحيى ابن ايوب قال حدثنا انا انا اجيب كلام الطلاق في اللسان انتوا لا تجيبوهها لا تجيبوها على لسانكم - 01:08:56

واضح؟ لان انا زوجتي مو موجودة انتم وزوجاتكم يمكن هني فيخافون. تعوذوا بالله من الوسواس في رجل مبتلى بالوسواس بالطلاق اتصل علي قبل اسبوعين قال لي هو ازعجني بالاتصال وانا ما ارد اعرف انه هذا - 01:09:16

مبتلى بالوسواس. فازعجني. نعم شيخنا في السجود قلت زوجتي تطلق طلاقي يقع ولا ما يقع؟ قلت يعني ايش؟ قلت بدال سبحان ربي الاعلى قلت ايش؟ قال بدال سبحان ربي الاعلى كاني - 01:09:36

قلت زوجتي تطالع قلت له لا طلاقك ما يقع. قال لي كيف؟ قلت لا ما يقع طلاق المجنون لا يقع انا صاحي ماني مجنون قلت فيه صاحي فيه عاقل في السجود يقول زوجتي طالق اكيد انت مجنون - 01:09:51

هذا مصيبة تعوذوا بالله من الوسواس. نعم. والله لو اذكر لكم قصص الموسوسين ليشيبين رؤوسكم والحمد لله الذي عفى. الحمد لله. الحمد لله. انا اشد احيانا على بعضهم. لعله ان ينفع. لعل اقول لعل ان ينفع - 01:10:11

نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا محمد ابن يحيى ابن ايوب قال حدثنا عن صنوغيات قال حدثنا الاعماش عن ابيه اسحاق اعناب الاحوز عن عبدالله انه قال طلاق السنة تطليقة وهي طاهر في غير دماء. فاذا حاضت وطهرت طلقها اخرى فاذا - 01:10:31

طلقها اخرى ثم تعتد بعد ذلك بحيضة. قال سألت ابراهيم فقال مثل ذلك. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبدالله قال طلاق السنة ان يطلقها طاهرا في غير دماء. اذا ما هو الطلاق السني؟ احفظ وافهم وتعلم - 01:10:51

طلاق السني ان يطلق الرجل زوجته في طهر لم يجامعها فيه. ها واضح ولا لا معنى هذا الكلام المهمة وراء هذا الكلام ما هو بس هذا الكلام ما وراء هذا الكلام ان الطلاق في الشرع - 01:11:11

ليس للتشفي الطلاق في الشرع عبارة عن ربط عن فك ربط شراكة اجتماعية او يدها الله عز وجل. انت الان تسوي شراكة اقتصادية مع اخيك مع جارك مع اي انسان. متى تفك هذه الشراكة - 01:11:31

عندما تحس ان هذه شراكة ما في فايده ما تجي تضربه كف تقول له يلا ما نبي شراكة. تجي تقول له يا اخي بارك الله فيك انت تشوف دربك وانا اشوف دربي الله يوسع عليك والله يوسع علي انا اشوف ان هذه الشراكة ما فيها فائدة يزعل ولا ما يزعل - 01:11:51

يمكن يجهل؟ يمكن ما يجعل لكن المهم بالتي هي احسن. الطلاق فك ارتباط فك شراكة في الاسلام هذا المقصد غايب عن اذهان الناس. ما في شي في الاسلام اسمه زواجنا صاني. تعرفون الزواج نصراني - 01:12:11

قائد نصراني ما في طلاق يعني انت واياها ها هي ابتريش فيك وانت ابتليش فيها هذا الزواج نص زواج في الاسلام ليس هكذا الزواج في الاسلام شراكة اجتماعية. متى ما احس احد الزوجين انه لا يمكن الانتفاع لا يمكن السير في هذا - 01:12:34

الدرب لحينئذ يأتي يجلس معاها او هي تجلس معاها يا فلان يا فلانة ما في فائدة من هذا الزواج كل واحد منا يشوف دار وان يتفرقا

يعني الله كلا من السماء ما قال وان يتهاوشا وان يتضارب يا اخوان لابد افهم - [01:12:54](#)

والله الذي يجري اليوم شيء محزن شيء مأساوي في الطلاق اليوم شيء مأساوي اذا الطلاق السني ان يطلق الرجل زوجته في لم

يجامعها فيه. هذه واحدة انتبه. الثانية ان تطلقها تطليقا - [01:13:15](#)

واحدة هذي هي الطلاق السنة. طيب لو طلقتهما طلقتهما هذا طلاق بدعي. لو طلقتهما ثلاث طلاقات في مجلس واحد هذي الطلاق البدعي

ونحن الان اهم شي نفهم الطلاق السني ان يطلق الرجل زوجته في طهر لم يجامعها فيه - [01:13:34](#)

طلقة واحد عرفنا الان عكس هذا هو الطلاق البدعي عكس هذا هو الطلاق البدعي ما هو عكس هذا؟ ان يطلق الرجل زوجته وهي

حائض ان يطلق الرجل زوجته في طول الجامع فيه ان يطلق الرجل زوجته بالثلاث - [01:13:57](#)

هذي كلها من انواع الطلاق البدعي كما سيأتي طلاق السنة ان يطلقها طاهرا في غير الجماع طيب يقول الرجل والله انا اريد ان اطلقها

ثلاث مرات خلاص انا ما اريد ان قلبي يكون معلق مع هذه ماذا افعل؟ الشرع - [01:14:19](#)

علمك ماذا تفعل؟ تأمل حديث عبد الله قال فاذا طهرت طلقها فاذا حاضت وطهرت طلقها اخرى فاذا حاضت وطهرت طلقها اخرى كم

طلقة صارت الان؟ ثلاثة خلاص هذا الطلاق السني - [01:14:41](#)

ما تريده الان انقطعت العلاقة ما يمكن رجوع وخالص. علمك حتى اذا انت تريد قطع العاليق علمك شلون تقطع العاليق وهذه الرواية

احفظوها لاننا سنحتاج اليها ان شاء الله. لما نأتي حينما نقول ان الطلاق الثلاث يقع او لا يقع. لان الان - [01:15:01](#)

اوقع الطلاق الثلاث ها في وقت واحد يعتبر. نعم. احسن الله اليكم. ها الطلاق الثاني يجوز تطبيقها في العدة؟ ايه هذا طلاق

السنة. الاولى في طهر لم يجامعها فيه. ثم حاضت وهي الان في العدة ثم - [01:15:21](#)

الثانية ثم حاضت ثم اوقعت الثالثة صارت البتة انتهت الان انقطع العالاق الان هذا الاقصد وهذا يؤكد لنا ان الطلاق بالثلاث يقع نعم

احسن الله اليكم انا لازمت شيخنا عبد المحسن العباد - [01:15:41](#)

من عام الف واربع مئة وستة عشر الى عام الف واربع مئة واربعة وعشرين تقريبا. ما سمعته يفتي في مسألة الطلاق العيني. انتبهوا لا

يفتي في مسائل الطلاق عينا. ها؟ ومرة جاء واحد من اخوانا من اهل مصر ومعاها اثنين جابين - [01:16:01](#)

عمرة واحنا كنا اذا جاء الناس من الخارج نترك لهم المجال لا نسأل نحن لنستفيد فنكتب فوائد فجاء واحد قرب عند الشيخ قال له يا

سيدنا الشيخ عندي سؤال في الطلاق قال له الشيخ رح عند الشيخ بن باز كان الشيخ بن باز حي ذاك الوقت - [01:16:25](#)

فالرجل سكت بعد قليل سألته اخر ثم الرجل قال يا شيخ عندي سائل السؤال قال تفضل قال يا شيخ عندي مسألة في الطلاق قال رح

عند ابن باز قال يا شيخ هو في الرياض انا في المدينة ما اقدر اروح قال روح عند قاضي المحكمة هنا في في المدينة المهم الشيخ

جاوب - [01:16:45](#)

هذا سؤال اخر واخر فالرجل ما استطاع ان يصل. قال يا شيخ عندي سؤال قال تفضل. الشيخ يظن سؤال اخر الان. ليس في الطلاق.

قال له ايش يعني السؤال؟ قال قلت لك روح عند - [01:17:05](#)

قال يا شيخ انا ما اعرف قال روح عند مفتي بلدك في مصر. رجل غضب والاثنين اللي معاها واقفين وهو جالس. فانسل خرج فانا انظر

اليهم واقول هذا الشيخ قولون يعني في نفسه. فاذا به يقول للناس - [01:17:15](#)

يعني يعمل هكذا فيقول له الواقف اللي جنبه قال له ما دام ما يفتي في الطلاق هو جالس هنا ليه؟ هو الناس اليوم هكذا خلاص انت

جالس انت ما دام جالس لازم تفتي هذا غلط يا اخوان. لا يجوز شيخنا عبد المحسن العباد كان يقول لنا - [01:17:32](#)

يقول لنا عمليا الطلاق بحاجة الى الزوج والزوجة بتواجههم تسمع من الطرفين. هذا عمل المفتي. او القاضي او الحاكم. مسائل النزاع

ايضا نفس القضية واضح ولا لا؟ والدماء؟ نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا محمد. قال اخبرنا محمد بن عبد - [01:17:52](#)

قال حدثنا المعتمرون قال سمعت عبيد الله بن عمر عناف عن عبد الله انه طلق امرأته وهي حائض تطليقا. فانطلق عمر فاخبر النبي

صلى الله عليه بذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم امر عبد الله ويراجعها فاذا كنت سألت فليتركها حتى تهيج. فاذا اغتسل من

حيضتها الاخرى فلا يمسه - [01:18:17](#)

حتى يطلقها فان شاء ان يمسكها فليمسكها فان العدة التي امر الله عز وجل ان تطلق لها النساء. اورد هذا لبيان ان الطلاق البدعي واقع لبيان ان الطلاق البدعي واقع. لماذا واقع؟ لان الطلاق حكم وضعي. بمجرد خروج - [01:18:37](#)

خلاص انتهى لا تملك شيء نعم. قال اخبرنا محمود بن ويلان قال حدثنا وكيفا قال حدثنا سفيان عن محمد بن عبد الرحمن عن سالم ابن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته وهي حال. فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال - [01:18:57](#)

انه حامل قال باب الطلاق لغير العدة. قال اخبرني زياد ابن ايوب قال حدثناه شيء قال فردها عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلقها وهي طائفة. ان طلقها لغير العدة ايضا صار طلاق بدعي وهو واقع. نعم - [01:19:17](#)

قال باب الطلاق لغير العدة وما يحتسب ومنه على المطلق. قال اخبرنا قريبة قال اعدنا حماد بن ايوب عن محمد عن يونس ابن جبير قال ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض فقال هل تعرف عبد الله ابن عمر؟ انه طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر النبي صلى الله عليه وسلم - [01:19:37](#)

امره ان يراجعها ثم يستقبل عدة فقلت له فيعتد بتلك التطليقة. قال مه رأيت ان عجز واستحقم يعني لو ان انسان اعطى ابنه او اعطى آآ الرجل اعطاه دراهم قال هذه دراهم هي ملك - [01:19:57](#)

لك هي ملك لك حافظ عليها فلم يحافظ عليها عجزا او استحماقا تذهب منه ولا تبقى هدف الطلاق جعله الشارع بيد الرجل. فاذا الرجل لم يوافق الشرع. وصرح فهذه الطلقات الثلاث على غير الوجه الشرعي فانها تذهب عنه. فانها تذهب عنه سواء - [01:20:17](#)

كان ذلك عن عجز منه او عن استحماق. لان النية هنا لا عبرة فيها. كما سيأتي معنا نعم قال بقي قال باب الثلاث المجموعة وما فيه من التغليب. قال اخبرنا سليمان داوود عن ابن وهب قال اخبرني مقرمات عن ابيه قال - [01:20:47](#)

لا لا في حديث خليفته يعقوب ابن ابراهيم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا يعقوب ابراهيم قال حدثنا ابن علي عن يونس ابن جبير قال قلت له رجل طلق الله وهي حالته فقال اتعرف عبدالله ابن عمر؟ فانه طلق امرأته وهي حائض فاتي عمر النبي - [01:21:07](#)

الله عليه وسلم يسأله فامر ان يراجعها ثم يستقبل عدتها قلت له اذا طلق الرجل امرأته وهي حائض ايعتد بتلك التطليقة فقال ما هو ان عجز واستحقم؟ قال باب الثلاث اسباب الثلاثة المجموعة وما فيه من التغيير. قال اخبرنا سليمان ابن داوود عن ابن وهب - [01:21:27](#)

قال ثم قال ايلعب بكتاب الله وانا بين ظهوركم حتى قام رجل وقال يا رسول الله الا اقتله؟ يعني هذا فيه دلالة على الاستهزاء بدين الله او عدم المبالاة بدين الله امر غليظ. الله جل وعلا امرك ان تطلق في العدة وانت تطلق على هواك - [01:21:47](#)

الله امرك ان تطلق تطليقة واحدة. الطلاق مرتان مرة مرة. الطلاق مرتان مرة بعد مرة فان طلقها اي الثالثة يا اخي كيف تجمعهم انت؟ انت معناه تتبع هواك ما تتبع المنزل فلذلك الصحابة رضوان الله - [01:22:17](#)

كانوا يغلظون في هذه المسألة وعمر رضي الله عنه غلظ على مرأى ومسمع من الصحابة في الامر كما سيأتي نعم قال باب الرخصة في ذلك قال اخبرنا محمد ابن سلمة قال حدث ابن قاسم عن مالك قال حدث ابن شهاب ان - [01:22:37](#)

الساعدي اخبره انه جاء الى عاصي بن علي فقال رأيت يا عاصم لو ان رجلا وجد مع امرأتي رجلا ربنا يقتله فيقتلونه ام كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره - [01:22:55](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاء فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم لعويمر لم تأتني بخير لقد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:23:15](#)

التي سألت عنها فقال والله لا انتهي حتى اسأل عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل رجل حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فقال يا رسول الله رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا يقتله فتقتلونه؟ كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نزل فيك وفي صاحبك - [01:23:35](#)

فاذهب فات بها قال اسألوا فتلاعنا وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ عوير قال كذبت عليها يا والله ان

امسكتها فطلق فطلقها ثلاثا قول ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقا ثلاثا. الان - [01:23:55](#)

طلقها ثلاثا امام من؟ امام النبي صلى الله عليه وسلم. ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم. لماذا تطلق ثلاث؟ ها؟ دل على ان الطلاق

الثلاث في بعض الحالات جائزة. دل على ان الطلاق بالثلاث في بعض الحالات جائزة. ومما يدل - [01:24:15](#)

الجواز الذي مر معنا من قول ابن عمر قال والطلاق التي في قبلهن ان يطلق الرجل زوجته في طهر ثم تحيض ثم يطلق ثم تحيض ثم يطلق فجمع الثلاث في عدة واحدة. فاذا جاز جمع الثلاث في عدة واحدة اذا هذا ايضا فيه دلالة على الجواز في بعض الحالات -

[01:24:35](#)

ان الطلاق الثلاث وقع امام النبي صلى الله عليه وسلم. وهي السنة. سنة اقرها النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن عمر نسبه الى

النبي صلى الله عليه وسلم قال فتلك ايش اللفظ بالضبط شوفوا ارجعوا اليه قال - [01:25:00](#)

طلاق السنة تطليقة وهي طاهر في غير جماع. فاذا حاضت طهرت طلقها اخرى وهذه الثانية فاذا حاضت وطارت طلقها اخرى وهذه

الثالثة. ثلاث تطبيقات توقعها فيكم عدة؟ في عدة واحدة. هذا - [01:25:20](#)

قرار من النبي صلى الله عليه وسلم لان ابن عمر يقول طلاق السنة. وهنا النبي صلى الله عليه وسلم اقر هلالا على القضية. نعم نعم؟ ما

له علاقة. ما بعد الملائنة قبل الملائنة. النبي المهم ان النبي اقره هذا هو المهم. احنا ما لنا علاقة بالزمان - [01:25:40](#)

النبي اقره ولا ما اقره؟ ما يخالف الان يقول قال يعني هلال كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل ان يأمره رسول

الله صلى الله عليه وسلم. الان هذا - [01:26:00](#)

الذي يحكي هذه القصة صحابي موجود ولا غير موجود؟ ها؟ طيب والنبي صلى الله عليه وسلم موجود ولا غير موجود؟ حتى لو

فرضت انه غير موجود النبي صلى الله عليه وسلم فان الله عز وجل يسمع كلامه ولو كان شيئا لا يجوز لكان لا بد من التنبيه لان -

[01:26:20](#)

ما يحصل في زمن التشريع لا بد من التنبيه عليه. نعم. احسن الله اليكم. قال اخبرنا قال حدثنا هنا من قال حدثنا سعيد قال حدثنا

الشعبي قال حدثني فاطمة بنت قيس قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت انا بنت وآل خالد وان زوجي - [01:26:40](#)

ولا من احسن الي بطلاقي واني سألت اهله النفقة والسكنى فابوا عليه. قالوا يا رسول الله انه قد ارسل الي بثلاث تطبيقات قالت فقال

صلى الله عليه وسلم انما النفقة والسكنى للمراد اذا كان لزوجها عليها الرجاء. ها هذا الثالث الان. ارسل في رواية - [01:27:00](#)

حتى الطلاق. في رواية ارسل اليه ثلاث تطبيقات. نعم. قال اخبرنا محمد بشار قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن سلمة عن

فاطمة بنت قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم المطلقة ثلاثا ليس لها سكنى ولا نفقة. نعم. قال اخبرنا عن عثمان قال حدثنا -

[01:27:20](#)

عن ابي عمرو وهو الازاعي قال حدثنا يحيى قال حدثني ابو سلمة قال حدثني فاطمة بنت قيس ان ابا عمر حصن مخزوم طلقها

ثلاثا فانطلق خالد بن الوليد في نفر من بني مخزوم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال - [01:27:40](#)

محسن طلق فاطمة ثلاثا فهلا نفقة فقال ليس لها نفقة ولا سكنى. قد يقول قائل طلق ثلاثا يعني الثالثة. نقول لست باعلم منهم

بالعربية. لو ارادوا انها انه طلق الثالثة لقال طلق فاطمة الثالثة - [01:28:00](#)

هنا قال طلق فاطمة ثلاثا يعني دفعة واحدة. نعم. بارك الله فيك. ما راح تنتهي وردت رواية انها كانت صحيح وردت رواية انها كانت

ثالثة لكن هذه الروايات اكثر الروايات بث طلاق - [01:28:20](#)

رواة طلق ثلاث هو الاكثر مثل وردت رواية عن ابن عمر قال لم تحسب تطليقه ما وردت؟ مع انها ضعيفة وبعض العلماء استدلوا بها

ومنهم ابن تيمية رحمه الله. على كل حال انا اعطيكم فائدة عشان نضبط الباب وانتم بكيفكم تختارون ما تشاؤون انا - [01:28:40](#)

له حجر واسع. القاعدة ان الفقهاء الاربعة وجمهور الفقهاء يرون ان الطلاق البدعي واقع. باي اي طريقة كانت. واضح؟ الطلاق البدعي

ترى بابها واسع. انا ماني استطيع ان احصرها ترى - [01:29:00](#)

مممكن واحد يقول حق زوجته ان طلعت الدرج فانت طالق هذا الطلاق بدعي ترى ليش طلاق بدعي؟ لان الشارع لم يأمر ان تجهل

الطلاق بهذه الطريقة واضح ولا لا مو واضح؟ هالطلاق بدعي ترى ليش؟ لانه طلق بطريقة غير شرعية. لو قال الرجل لضيغه -

[01:29:20](#)

والله لتأكلن او لتطلقن زوجتي. قال الساعة المباركة خلها تطلق ما اكل. خلاص تطلق بدعي الطلاق البدعي عند جمهور العلماء يقع. من

قال الطلاق البدعي لا يقع؟ ها ابوه شيخ الاسلام الجبل ابو العباس ابن تيمية - [01:29:44](#)

والله انا مخالفتي لابن تيمية علي كبيرة لكن ما استطيع انا جمهوري في هذه المسألة صعب صعب علي جدا صعب علي جدا شيخنا

الشيخ صالح ابن سعد السحيمي اكثر من اربعين سنة - [01:30:14](#)

كان يفتي ان الثالث واحدة الان رجع الى قول الجمهور ايش رأيكم؟ اما انا ولله الحمد من يوم انا عقلت وانا على قول الجمهور. وان

يفتي بقول ابن تيمية في هذا الزمان مفتي الانام - [01:30:34](#)

الشيخ بن باز رحمه الله وعليه الفتوى الان في السعودية لكن انا نحن نبين المسألة انا لا شك عندي ان الطلاق البدعي يقع. انتم

بكيفكم. انا لا اشك في هذا البتة ولا لحظة - [01:30:54](#)

لان الطلاق لم يربطه الشارع بالنيات وانما علقه باللفظ حتى قال ثلاث جدهن جد وازلهن جد خلاص تقول انا ما نويت ما يلتفت

الشارع الى نيتك. الله ما قال فان اراد طلقها. قال فان طلقها. فلا تحل له من بعد - [01:31:13](#)

ما قال الطلاق مرتان باللفظ قال الطلاق مرتان كيف ما وقعت؟ ولذلك انا اسألکم سؤال من منكم يعرف انجليزي ها وين؟ علموني

واحد قولي منو؟ سعد سعد يعرف انجليزي طيب يا سعد - [01:31:36](#)

طيب انا فيناهو؟ طاهر؟ ما شاء الله لا لا طاهر متزوج ما نبغي انت متزوج سعد؟ لا نبغي واحد عزوبي انت لا محمد سعد محمد السيد

شوف محمد سيد طلق بالانجليزي شلون تطلق - [01:31:58](#)

طيب الان الذي الذي يقول ان الطلاق البدعي لا يقع عليها ان لا يوقع هذا الطلاق. ليش؟ لان هذا لفظ ما هو موجود في الشرع ترى هذا

امر مشكل ترى والله مشكل تظنون انه امر هين ما هو هين ترى امر مشكل الذي يقول الطلاق البدعي لا يقع يلزمه ان لا - [01:32:17](#)

الطلاق بالمكاتبه لان الذي يقول طلاق البدعي لا يقع يلزمه ان الطلاق اذا لم يكن شهود انه لا يقع لان الله امر بالشهود يلزمك الزامات

كثيرة جدا على كل حال نمشي نمشي نمشي بس ها انا همي الا تطلقوا هذا همي ترى نعم - [01:32:37](#)

سهل جدا انا اقول لكم صراحة سهل جدا ان تهدم بيتا صعب جدا ان تديم بيتا ها هذه المقولة استفدتها من مقولة للشيخ بن باز يقول

من السهل جدا ان تموت في سبيل الله من الصعب جدا ان تعيش في سبيل الله - [01:33:04](#)

نعم. احسن الله اليكم. قال باب الطلاق الثالث المتفرقة قبل الدخول في الزوجة. قال اخبرنا ابو داود سليمان بن سيف قال عددنا ابن

عاصم ابن جبير ابن طاووس عن ابيه ان صحبة جاء الى ابن عباس فقال ان ابا ان ابنه قال يا ابن - [01:33:24](#)

لم تعلم ان الثلاثة كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدر من خلافة عمر رضي الله عنهما ترد الى الواحدة

قال نعم الرواية هي التي تشبث بها شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. وما اشبهها. لكن ما فيها مستند يا اخوة - [01:33:44](#)

ما فيها مستند نهائيا. كيف ما فيها مستند؟ لان المقصود ان الطلاق بالثلاث في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانت ترد الى الواحدة

طيب لماذا عمر لم يردا الى الواحدة - [01:34:04](#)

سيأتي ان عمر رضي الله عنه لم ينظر الى نيات الناس. معنى هذا الكلام ان النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدر من خلافة عمر

كان ينظر الى نية الناس - [01:34:23](#)

كيف ينظر الى نية الناس في الطلاق بالثلاث؟ يعني يقول الرجل لزوجته انت طالق انت طالق انت طالق فيأتي الى النبي صلى الله

عليه وسلم فيردا الى الاول. كيف يردا الى الاول؟ يقول ما اردت؟ قال اردت التأكيد الاول - [01:34:36](#)

اذا يرد الثالث الى الواحدة يعني يجعل الثاني والثالث مؤكد للاول وليس انشاء. هذا معنى الكلام ترى وعلى هذا فهم الجمهور هذا

الكلام. ولذلك ما جاء واحد من الصحابة يقول لعمر يا عمر كيف انت تجعل الثالث - [01:34:57](#)

واحدة وقد كان في عهد النبي صلى الله عليه ثلاث ثلاث لا النبي صلى الله عليه وسلم في عهده كانت ثلاث ثلاث لكن هناك صورة

الثلاث واحدة وهي سورة اذا قال المتكلم والله ما اردت البتة - [01:35:17](#)

ما اردت الا واحدة. فحينئذ كان الناس على طيب وصلاح وتقى. كان الناس ينظر الى نياتهم ان اللفظ محتملة الانشاء ومحتملة التأكيد اما عمر رضي رأى ان الناس توسعوا في الامر قال ما لنا ولنياتكم انتم الله وسع عليكم ضيقتكم على انفسكم ما لنا خلاص النيات لا -

[01:35:33](#)

هذا الذي فعله عمر رضي الله عنه ولذلك لم ينكر لم ينكر عليه الصحابة حتى ابن عباس نفسه ما انكر والله ما استطاع ان ينكر ولا

عثمان ولا علي ولا طلحة ولا سعد هذا ايش يعتبر - [01:35:58](#)

اقل الاحوال انه يا جماعة سكوت اذا لم نقل اجماع صريح. والعجب ممن لا يرى هذا انه يحكي انه يحكي الاجماع فيما دون ذلك مما

يحصل في زمن عمر ولا يعتبر هذا اجماعا. فان قال قائل فهل ابن تيمية خالف الجواب؟ لا - [01:36:17](#)

ابن تيمية ما خالف الاجماع وانما ابن تيمية رحمه الله ابن تيمية رحمه الله فهم ان عمر رضي الله عنه فعل ذلك من باب ايش؟ تعزير

وهذا وهذا فهمه والانسان اذا فهم شيئا خالف - [01:36:37](#)

بالاجماع فهذا معتبر نعم. احسن الله اليكم قال بعض الطلاق التي تنكح زوجها ثم لا يدخل بها. قال اخبرنا محمد بن علاء قال حسبنا بن

معاوية عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل - [01:36:57](#)

طلق امرأته متزوجا زوجيا غيره فدخل بها ثم طلقها قبل ان يواقعها تحل لا تحيد للاول. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حتى

فوق الاخر عسيلتها وتذوق عسيلته. قال اخبرني عبد الرحمن بن عبدالله بن يحيى بن عبدالحكم قال حدثنا شعيب بن الليث عن ابيه

قال - [01:37:17](#)

فحدثني ايوب نوسى عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة رفاعة القردي الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني نكحت عبدالرحمن اني نكحت عبدالرحمن بن الزبير والله ما معه الا مثل هذه الهدية. فقال رسول

الله صلى الله عليه - [01:37:37](#)

وسلم لعلك تريدان ان ترجعي الى الفعل؟ لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته. هذا الحديث هذا الحديث فيه دلالة ان المرأة اذا

طلقت ثلاثا ثم تزوجت من اخر لا يجوز لها ان تطلب الطلاق وترجع الى - [01:37:57](#)

اول بدون وطئ لا يجوز ابدأ ان تطلب الطلاق لا يجوز. هي الان طالبة للطلاق فقط هي الان طالبة للطلاق لا يجوز. لماذا لا يجوز النبي

صلى الله عليه وسلم بين؟ قال حتى يذوق الاخر عسيلته وتذوق عسيل - [01:38:17](#)

لعلها ان ذاقت عسيلته ان تطلب مداومة العشرة مع الثاني وان لا ترجع الى الاول لكن ان كان انت بان كان الزواج الثاني بدون مواطنة

ووجد العجز من الثاني فطلبت الطلاق - [01:38:36](#)

فان ذلك بالاتفاق يحلها لزوجها الاول. بهذين الشرطين ان يكون بدون مواطنة وان يكون الرجل اذا عنيينا نعم ومر معنا هذا ايضا يظم

الى ان الثلاث وقع في زمن النبي - [01:38:57](#)

صلى الله عليه وسلم. نعم. احسن الله اليكم. ذكرتم شيخنا ان الطلاق حكم وضعي ولا يشترط في بالظبط. اعلام النبي صلى الله عليه

وسلم على قولكم يستفصل عنية الروح. احسنت. لان هو ما استفصل في الاولى عن النية لكن في - [01:39:17](#)

ثانية محتمل هل اراد الانشاء؟ او اراد الطلاق؟ فهنا بحاجة الى النية مثل ما انا اقول لك الان لو جاء انسان وقال زوجتي الحقي بيت

اهلك انا ما اقول هذا طلاق. انا استفسر لان هذا لفظ محتمل - [01:39:34](#)

فالقاعدة ان الطلاق نفسه لفظ لا يحتمل واضح؟ يجي يقول لها يقول لها انت طالق بالمئة هذا ما يحتمل الان هذا ما يحتاج لذلك جاء

رجل ابن مسعود قال يا ابا عبد الرحمن اني طلقت امرأتي مئة ماذا علي؟ قال اما الثلاث فقد مضت عليك اما - [01:39:51](#)

سبع وتسعون فغو. واضح. لكن لو جاء انسان وقال الى الان انا اقول بهذا القول لو جاء انسان وقال انا قلت لزوجي انت طالق طالق

طالق فاقول له ماذا اردت بطارق الثانية والثالثة - [01:40:13](#)

قال والله اردت التأكيد. انا اقول اذهب الى القاضي يحلفك القاضي ان آآ حلفك وحلفت لان كثير ما يأتون الينا وبعض الناس لما

تستفصل لا يمسك بريك يعرف انه ما اراد التأكيد اراد الانشاء عرفتموا - [01:40:31](#)

لا لكن يريد ان يحلله لك. فهذا لا شك ان اي لفظه غير اللفظ الصريح هو لابد من النية واضح؟ نعم. نعم؟ نقض الطلاق هل يعتبر رجوع كيف يعني هذا الطلاق يعتبر رجل؟ طيب لا لا لا يعتبر يعتبر طلاقها - [01:40:51](#)

انية نعم هذا مثل لو قال لها انت طالق والله انتي طالق ها وبالله انت طالق الان صار ثلاث. نعم. احسن الله اليكم. قال باب طلاق البتة. قال اخبرنا عمر ابن علي. قال حدثنا - [01:41:19](#)

قال حدثنا عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة رفاة النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر عنده فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاة فطلقني البتة فتزوجت عبدالرحمن بن الزبير. قبل الزبير هذا هو الشاهد فطلقني - [01:41:39](#)

البتة هذا هو الشاهد فطلقني البتة يعني ثلاثا فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير نعم هذا هو الوحيد في الكتب الستة اسمه عبدالرحمن ابن الزبير. الباقي الزبير الزبير هذا اسمه الزبير. نعم. احسن الله اليكم - [01:41:59](#)

قال فتزوجت عبدالرحمن ابن الزبير وانه والله يا رسول الله ما معه الا مثل هذه الهدبة. واخذت هدبة من جلبابها عتبه يعني طرف ثوبها ها هدبة هي الاشياء المعلقة في الثوب تقول ما عنده قوة يعني وانتوا تصوروني بعد مشكلة - [01:42:19](#)

نعم وخالد بن سعيد فلم يؤذن له فقال يا ابا بكر الا تسأل تسمع هذه تجهر بما تجهر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال تريدين ان ترجعي الى رفاة؟ لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك. قال - [01:42:39](#)

باب امرك باب امرك بيدك. الان هذا من الالفاظ التخيير الان. نعم امرك بيدك قال اخبرنا علي بن ناصر بن علي قال حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا قال قلت لايوب هل علمت احدا؟ قال في امرك بيد - [01:42:59](#)

انها ثلاث غير الحسن. فقال لا ثم قال اللهم غفر الا ما حدثني قتادة عن كثير من مولى ابن سمرة عن سلامة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث فلقيت كثيرا فسألته فلم يعرفه. فرجعت لقطعة فاخبرته فقال نسيت - [01:43:19](#)

فقال ابو عبدالرحمن هذا حديث منكرك؟ لا شك ان هذا حديث منكرك. لان التخيير ليس طلاقا. مر معنا هذا ولا لا نعم. قلنا التخيير ليس طلاقا. لكن لو ان الرجل خيرها فاخترت نفسها هل تعتبر طلاقة - [01:43:39](#)

او البتة هذا فيه نزاع بين العلماء هذا فيه نزاع والصحيح والله اعلم انه اذا خيرها انه اذا خيرها فاخترت نفسها انها تعتبر بتة. خلاص نعم لان ما في فائدة من التخيير الا هذا المعنى - [01:43:59](#)

باب احذاء المطلقة ثلاثا والنكاح الذي يحلها به. قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال ابانا سفيان عن الزهور يعني مرة رضي الله عنه انها قالت جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ان زوجي طلقني فابت طلاقا واني تزوجت بعده عبدالرحمن - [01:44:19](#)

الزميل وما معه الا مثل رتبة ثوب مضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاة لا حتى توقع سيلتك وتذوق عسيلته. قال اخبرنا محمد المثنى قال حدثنا قال حدثني عبيد الله قال حدثني قاسم عن عائشة عن - [01:44:39](#)

ان رجلا طلق امرأته ثلاثا فتزوج زوجها فطلقها قبل ان يمسه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحل للاول فقال الاول قال اخبرنا عن ان الغميصاء ابو رميساء عدد النبي صلى الله عليه وسلم تشتكي زوجها انه لا يصل اليها فلم يلبث ان جاء زوجها. فقال يا رسول الله هي كاذبة - [01:44:59](#)

ويصل اليها ولكنها تريد ان ترجع الى زوجها الاول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليس ذلك؟ اليس ذلك حتى تذوق عسيلته صواب ان الغميصاوي والروميساء ليست ام سليم قطعا. ولعلها هي نفسها امرأة رفاة. لعلها هي نفسها امرأة رفاة - [01:45:29](#)

نعم. قال اخبرنا عمر ابن علي قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شرفة عن عن علقمة ابن مرزد قال سمعت سلمة ان رزين يحدث عن سلمى. سلمى؟ سلم عندي. ايش عندك؟ يا سلمى. لا لا لا - [01:45:49](#)

ايش يا سالم؟ سل شوف اه طيب عندي بسكان لا مسلمة بن جرير ووثقه ابن حبان وقال النسائي ليس بشيء. نعم. سلمى ابن سرير احنا عندنا رزين. رزين؟ هم. او سلمى بن رزين. نعم. لا لا سالم اللي بعده يا شيخ حنا في اللي قبله - [01:46:09](#)

لا تزغ اعينكم. احسن الله في التقرير يعني شي خط صغير يا شيخ؟ نعم سلمي ابن زبير بفتح الزاي ورائيني العطارد ابو يونس البصري وثقه ابو حاتم وقال النسائي ليس بالقوي. من السادسة مات في حدود الستين. روى له البخاري ومسلم والنسائي -  
01:46:33

جزاك الله خير سلم ابن زبير. صحيح. هم. رواية قولي سليمان نعم احسن الله قال سمعت سلمى بن زيد يحدث عن نساء بن عبدالله عن سعيد المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل تكون له المراد - 01:47:03  
يطلقها ثم يتزوجها رجل اخر ثم يتزوجها رجل اخر فيطلقها قبل ان يدخل بها. فترجع الى زوجها الاول؟ قال لا حتى العزيلة. هنا قال ابن عمر في الرجل تكون له المرأة يطلقها يعني البتة. تطلقها يعني ايه؟ البتة ثلاثا - 01:47:33  
نعم قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا قال حدثنا سفيان عن عن علقمة بن مرثد عن رزين بن سليمان الاحمري عن ابن رزين ابن سليمان الاحمري مجهول. روى له النسائي وابن ماجه. نعم. قال وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل - 01:47:53  
قدراته ثلاثا فيتزوجها الرجل فيغلق الباب ويرخي الستر. ثم يطلقها قبل ان يدخل بها قال لا تحل للاول حتى يجامعها اخر. قال ابو عبدالرحمن هذا اولى بالصواب. قال شيخنا العباد كون الراوي مجهولا لا يؤثر لانه جاء من طرق غيره. وهذا ايضا - 01:48:13  
تؤكد على ان الرجل يمكن ان يطلق امرأته ثلاثا لان السائل قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يطلق امرأته ثلاثا نعم قال ما ابو يحيى المطلقة ثلاثا وما فيه من التخليط. قال اخبرنا عن رسول قال حدثنا ابو نعيم عن سفيان عن ابي قيس عن عبدالله - 01:48:33  
قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة والمتشيمة والواصلة والموصولة واكل الربا وموكله المحلل والمحلل له. المحلل والمحلل والمحلل والمحلل له. المحلل يسمي التيس المستعار. وهذه كبيرة من كبائر - 01:48:53

ذنوب نعم قال باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق قال اخبرنا الحسين بن حنيث قال حدثنا وليد مسلم قال حدثنا الزعيم قال سألت الزهري عن التي استعادت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرني عروة عن عائشة ان الكلابية لما دخلت على النبي صلى الله - 01:49:13

عليه وسلم قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عدت بعضيم للحق باهلك. الحقى باهلك. هذه اللفظة قال العلماء انها من صريح الطلاق وقال بعضهم هو من كنايات الطلاق. وعلى كل حال فالطلاق ينقسم الى قسمين. طلاق بلفظ صريح -  
01:49:33

هذا ليس بحاجة الى النية وطلاق بالفاظ الكنايات هذه لابد فيها من النية. والنية راجعة الى المطلق وليس الى الزوجة. نعم. لو انه قال لزوجه الحقى باهلك. فقالت هي والله ما اراد - 01:49:53

الطلاق وانا بريء منه. وقال هو والله ما اردت الطلاق فالقول قوله ولا يلتفت الى قولها نعم. قال باب ارسال الرجل الى زوجته بالطلاق. قال اخبرنا عبيد الله بن السعديين قال حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن ابي بكر وهو ابن ابي الجهم - 01:50:13  
قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ارسل الى زوجي بطلاقي فشدت عليه ثيابي ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال كم طلقك؟ فقلت ثلاثا قال ليس لك نفقة واعتد في بيت ابن عمك ابن امي مكتوم فانه ضرير البصر تلقين ثيابك عنده فان خير - 01:50:33  
انقضت عدتك فهذه مختصرة. هنا على الحديث الحق باهلك اكتب تحته فائدة وهذا يدل على ان اه الطلاق بحاجة الى نية اذا كان هناك كنايات. والنبي صلى الله عليه وسلم اراد الطلاق. نعم - 01:50:53

احسن الله اليكم قال اخبرنا عبيد الله ابن سعيد قال حدثنا عبدالرحمن عن سفيان عن من سئل عن المجادلين عن تميم المولى فاطمة عن فاطمة نحو قال باب تاوي لقوله عز وجل يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك؟ قال اخبرنا عبد الله بن عبد الصمد بن علي الموصلي - 01:51:13

قال حدثنا مخلد عن سفيان عن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اتاه رجل فقال اني جعت رادي علي حراما قال اذا ابتليست عليك بحرم ثم تلا هذه الاية. يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك. عليك اغلب الكفارة عتق رقبة. قال - 01:51:33  
هذه الاية على وجه يعني لو قال رجل ان زوجتي حرام علي ان زوجتي حرام علي هل قوله زوجتي حرام علي يعتبر ظهار؟ هل قوله

زوجتي حرام عليه بدون التشبيه؟ يعتبر يمين بدون اداة اليمين - [01:51:53](#)

هل قوله ان زوجتي حرام علي؟ يعتبر طلاق. هنا العلماء رحمهم الله يقولون ان هذه الكلمة اما ان تكون عرفية واذا لم تكن عرفية فهي راجعة الى النية نعم احسن الله اليكم قال هذه الاية على وجه اخر قال اخبرنا كتب دعاء حجاج عن ابن جرينة قال انه سمع بيت الله - [01:52:13](#)

اسامة عبيدة بن عمير قال سمعت زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ويشرب عند العسل فتواص فتوى عصيته حفصة ايتنا ما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغاير فدخل على احدهما فقال - [01:52:40](#)

له فقال بل شربت عسلا عند زينب وقال لا اعود له. فنزل يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك. ان تتوبا الى الله لعائشة وحفصة واذا سار النبيون بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا قله في حديث عطاء. قال باب الحق باهلك. قال اخبرنا - [01:53:00](#)  
محمد بن حاتم قال حدثنا محمد بن مكي بن عيسى قال حدثنا عبد الله قال حدثنا يونس عن الزهري عن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب مالك قال ابن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله. حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك. وقال في اذا رسول - [01:53:20](#)

صلى الله عليه اذا رسول رسول الله. اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واخبرني سليمان قال يونس قال ابن شهاب اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن مالك ان عبد الله ابن كعب ابن مالك قال سمعت كعب ابن مالك - [01:53:40](#)

يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك. وساق قصته وقال اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر ان تعتزل امرأته فقلت اطلقها ام ماذا؟ قال نعم بل اعتزلها - [01:54:00](#)  
افلا تقربها فقلت لمراد الحق باهلك فكوني عندهم حتى يقضي حتى يقضي الله عز وجل في هذا الامر. دل على ان الحق باهلك  
يحتمل هنا لم يكن طلاقا وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم كان طلاقا. طلاقا. نعم. وهكذا ينبغي للانسان يكون فقيه. بعض - [01:54:20](#)

الفاظ في بعض الاعراف ها تكون محتملة في بعض الاعراف لا تكون محتملة. نعم. قال اخبرني محمد ابن يحيى عن ابن محمد قال حدثنا محمد ابن موسى ابن اعين قال حدثنا به عن اسحاق ابن راشد عن الزوري قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد - [01:54:40](#)  
ابن كعب ابن مالك عن ابيه قال سمعت ابي كعب ابن مالك قال وهو احد الثلاثة الذين تيبا عليهم يحدث قال ارسل لي رسول رسول وصل الي رسول الله صلى الله عليه وسلم والى صاحبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم ان تعتزلوا نساءكم فقتلوا للرسول - [01:55:00](#)

اطلق امرأتي عن ماذا افعل؟ قال لا بل تعتزلها فلا تقربها فقلت لامرأتي الحقيبة لك فكوني فيهم فلحقت بهم. قال اخبرنا يوسف نسائي قال قال حدثنا حجاجنا محمد قال حدثنا ليث المساعدين قال حدثني عن القيم عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ان عبد الله ابن كعب قال سمعت كعب - [01:55:20](#)

يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقال في اذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني ويقول ان رسول الله صلى الله - [01:55:40](#)

عليه وسلم يأمر ان تعتزل امرأتك فقلت اطلقها اما دافع قال بل اعتزلها ولا تقربها وارسل الى صاحبين مثل ذلك فقلت لامرأة الحق باهلك وكون عندهم حتى يقضي الله عز وجل في هذا الامر خالفهم خالفهم معقل ابن عبيد الله. قال اخبرنا - [01:55:50](#)  
ان معدن ابن عيسى قال حدثنا الحسن ابن معين قال حدثنا معقل عن الزهري قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب عن عمه عبيد الله ابن كعب قال سمعت ابي قال سمعت ابي كعب يحدث قال ارسل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم والى صاحبيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:56:10](#)

تعتزلوا نساءكم فقلت للرسول اطلق امرأتي ام ماذا فعل؟ قال لا بل تعتزلها ولا تقربها فقلت لامرأتي الحقيقية لك فكنتي فيهم حتى يقضي الله عز وجل فلحق بهم طالبهم عمر قال اخبرني محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا محمد وهو ابن ثور عن معمر عن الزهور عن عبدالرحمن بن مالك قال في - [01:56:30](#)

الى رسول الله الى رسول من النبي صلى الله عليه وسلم قد ادانت فقال عدد المرات كما قلت اطلقها قال لا ولكن لا تقربا ولم يذكر فيه الحقيب قال باب طلاق العبد قال اخبرنا عمرو بن علي قال سمعت يحيى قال حدثنا علي ابن مبارك قال حدثني احد ابن ابي كثير عن عمر ابن متعب ابن - [01:56:50](#)

وعدي من ان ابا حسن مولى بنين. فلنخبره قال كنت انا ومراتي مملوكين فطلقتها تطليقتين ثم اعتقنا جميعا فسألت ابن عباس فقال ان رجعتها كانت عدة علي وكانت عندك على واحدة. قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم خالفه المعمر. قال - [01:57:10](#) اخبرنا محمد ابن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال قال عمر ابن معتب عن الحسن مولى بني نوفل قال سئل ابن عن عبد طلق امرأته تطليقتين ثم اعتق ايتزوجها؟ قال نعم. قال عن من؟ قال افتي بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عبدالرزاق - [01:57:30](#) قال ابن المبارك لمعملها الحسن هذا من هو؟ لقد حمل صخرة عظيمة. الحسن مولى بني نوفل حمل صخرة عظيمة الفقهاء اتفقوا انطلاق العبد على نصف طلاق الحر يعني انه ليس له الا تطليقتين. نعم. لان - [01:57:50](#)

آآ الثلاث لا يمكن انتصافها الا بتطليقتيه. نعم. قال قال باب متى يقع طلاق الصبي؟ قال اخبرني ربيع قال حدثنا اشرف بن موسى قال حدثنا موسى ابن سلامة عن ابي جعفر يصلي جعفر يكون نسختي خطأ يعني نعم. احسن الله اليكم عن ابي جعفر الخطبي عن عمارة ابن خزيمة عن كثير ابن قال حدثني ابن - [01:58:30](#)

انه وعودا وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة. فمن كان محتلما او نبذت عانته قتل من لم يكن محسنا ولم تنبت تركت. قال اخبرنا محمد رسول قال حدثنا سفيان عن عبد الملك ابن عمير عن عطية القرظي قال كنت يوم حكم كنت - [01:58:57](#) يوم كنت يوم حكم سعد في بني قريظة غلام فشكوا في. فلم يجدوني انبت الفسق. فاستبقيت فها انذا بين قال اخبرنا وايبده الله ابن سعيد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرنا ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عارضه يوم احد - [01:59:17](#) وهو ابن اربع عشرة سنة فلم يجيزه وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمسة عشرة سنة فاجازه. اذا لم يكن قد بلغ فالخمس عشرة اه الخمسة عشرة سنة هي الحد الفاصل بالنسبة للصبي اذا لم يكن قد بلغ قبل ذلك نعم قال - [01:59:37](#)

باب من لا يقع طلاقه من الازواج. قال اخبرنا يعقوب ابراهيم قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا احمد مسلمة عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عن النبي صلى الله عليه وسلم الله تعالى القلم عن ثلاث عن النائم حتى يستيقظ عن الصغير حتى يكبر وعن المجنون حتى يعقل او يوفيه او يفيق. من الذي يطلق - [01:59:57](#)

امرأة المجنون الذي يطلق امرأة المجنون وليه الذي زوجه؟ يكون امر الطلاق بيده. نعم. قال من طلق في نفسه قال اخبرنا ابراهيم بن الحسن وعبدالرحمن بن محمد قال حكثنا حجاج بن محمد عن ابن جرير - [02:00:17](#)

هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال عبد الرحمن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تبارك ان الله تعالى تجاوز عن امتي - [02:00:37](#)

ان كل شيء حدثت به انفسها من تتكلم به او تعمل. قال اخبرنا بيت الله ابن سعيد قال حدثنا ابن ادريس عني سعد عن قدامة عن زرارة ابن اوف عن - [02:00:47](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل تجاوز لامتي ما وسوست به وحدثت به انفسها ما لم تعمله - [02:00:57](#)

قال اخبرني موسى ابن عبدالرحمن قال حدثنا حسين الجفي عن زائد عن شيبان عن قتلنا عن زرارة بن اوف عن ابي هريرة رضي الله عنها النبي وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها ما لم تتكلم او تعمل به. قال باب الطلاق بالاشارة المفهم المفهومة. قال

اخبرنا ابو بكر - 02:01:07

قال حدثنا بازن قال حدثنا احمد بن سلمة قال حدثنا ثابت عن انس قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جار فارسي طيب المرض فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وعنده عنجد فام اليه بيده ان تعالى واما رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عائشة اي وهذه - 02:01:27

او ما اليه الاخر وهكذا بيده الا مرتين او ثلاثة. يعني اذا كان الاشارة معتبرة مفهومة فان الطلاق يقع بها. مثلا لو قال رجل لاختيه انت طلقت زوجتك؟ فاشار برأسي هكذا ففهم انه اراد نعم اذا - 02:01:47

نعم. قال باب الكلام اذا قصد به فيما يحتمل معناه. قال اخبرنا عن الرسول قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ما لك والحدث مسكين قراءة عليه ونسمع عن ابن القاسم قال اخبرني مالك عن يحيى بن سعيد عن مخبر ابراهيم بن خلف ابن وقاص عن عمر بن الخطاب رضي الله - 02:02:07

طبعاً وفي حديث الحارث انه سمع عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما لو بالايمان وهو من كان الهجرة الى الله ورسوله فهجرة الى الله - 02:02:27

رسول من كان هجرة لنديا يصيبها امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه. قال يعني الطلاق انتبهوا الفاظ الطلاق منقسمة الى قسمين اللفظ الصريح هذي لا حاجة الى النية فيها. الالفاظ غير الصريحة هذه لابد فيها من النية. نعم - 02:02:37

وقد اختلف الفقهاء اختلافاً بينا في الالفاظ غير الصريحة. نعم. قال قال باب الايمان ولصاحب الكلمة الملفوظ بها اذا بها لما لا يحتمل معناها لم توجب شيئاً ولم تثبت حكمه. قال اخبرنا الامام البكار قال حدثنا علي بن عياش قال حدثني شعيب - 02:02:57

قال حدثني ابو زياد مما حدثه عبدالرحمن بن الاعرج اما حدثه عبدالرحمن العرج اما ذكر انه سمع ابا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال انظروا كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم. انهم يشتمون مذمماً ويلعنون - 02:03:17

مذمماً وانا محمد صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم. هذا فيه دلالة على ان اللفظ ما كان محتمل. وان اراد هو شيء اخر فان هذا لا يقع به هذا مراد الامام. باب الابانة والافصاح بالكلمة المرفوظ بها اذا قصد بها لما لا يحتمل معناها - 02:03:37

لم توجب شيئاً ولم تثبت حكماً. هذا اختيار الامام النسائي رحمه. مثلا لو قال الرجل لزوجته انت سما. ايش يعني انت سما قالي انت الطارق انتبه الان فعلى قول الامام انه لا يقع. وجمهور العلماء يقولون يقع - 02:03:57

وهو الصواب. اي شيء اراد به الطلاق وفسره بالطلاق فانه يقع ان شاء الله رفع رجله قال ايش اردت؟ قال طلاقها. ما لك شغل خلاص. نعم. احسن الله اليكم باب توقيت في الخيار - 02:04:17

قال اخبرنا يونس بن عبد الاعلى قال احدث نواب قال ان بنى يونس بن يزيد وموسى بن علي وموسى بن علي عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة ابن عبدالرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت هذا الوحيد موسى ابن علي المصري هذا الوحيد الذي يقرأ - 02:04:34

الباقين كلهم علي في الكتب الستة الا هذا موسى ابن علي احفظوه صدوق ربما اخطأ روى البخاري ومسلم واصحاب السنن الاربعة. لكن البخاري في الادب المفرد. نعم. احسن الله اليكم. ان عائشة تزوج النبي - 02:04:54

النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخييل ازواجه بدا به فقال اني اذكر لك امراً فلا عليك الا اتعجلي حتى تستعملي ابويك؟ قالت قد علما ان ابواي لم يكونا ليأمران بفراقه قال ثم تلا هذه الآية. يا ايها النبي قل يا - 02:05:14

ان كنتن تريدين الحياة الدنيا الى قوله جميلاً فقلت افي فقلت افي هذا استمع ابوي فاني اريد الله عز وجل ورسوله والدار الآخرة اخرتها قالت عائشة ثم على زوج النبي صلى الله عليه وسلم مثلما فعلت. ولم يكن ذلك حين قال له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترناه - 02:05:34

طلاقاً من اي انهن اخترنه. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا محمد بن زيد عن معبد عن الزور عن عروة عن عائشة رضي الله اعلم انها قالت لما نزلت وان كنتن تريدين الله ورسوله دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم داره فقال يا عائشة اني اذكر لك امراً قال

لا تعجلي حتى تستعمل ابويك. قلت قد علم الله ان ابوي لم يكونان يامران بفراقه فقرأ علي يا ايها النبي قل لازوادك ان كنتن تريدين الحياة الدنيا وزينتها فقلت افي هذا يريد الله ورسوله قال ابو عبدالرحمن هذا خطأ الاول واولى - [02:06:14](#)

باب في المخيرة تختار زوجها قال اخبرنا عمر ابن علي قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن اسماعيل عن عامر عن قال تغيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فالزم فلقى. قال اخبرنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شبة عن عاصم - [02:06:34](#)

قال قال الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت قد خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نسائه فلم يكن طلاقا. قال اخبرنا محمد ابراهيم ابن الصدور ابن قال عن خالد للحارثي قال حدث نشأته ابوه ابن عبدالملك عن عاصم عن مسروق عن عائشة فقالت قد خير النبي صلى الله عليه وسلم نسائه فلم يكن - [02:06:54](#)

قال اخبرنا محمد بل علي قال حدثنا خالد قال حدثنا عن سليمان فقد خير الرسول صلى الله عليه وسلم نسائها فكان طلاقا قال اخبرني عبد الله بن محمد الضعيف قال حدثنا ابن معاوية قال حدثنا عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه - [02:07:14](#)

فلم يعده فلم يعدها علينا شيئا. قال باب خيار مملوكين يعتقان. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا حمد بن مسعود فقال حدثنا عن القاسم ابن محمد قال كان لعائشة غلام وجارية قالت فاردها - [02:07:34](#)

ونعتقهما فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابدأي بالغلام قبل الجارية. الحديث في الضعيفة لكن معناه صحيح لو وانه بدأ بالغلام قبل الجارية يبقى تبقى الزوجية. وليس للامة الخيار اذا عتقت ما دام - [02:07:54](#)

حر قبلها. نعم. باب خيار الامان. قال اخبرنا موحى ابن سلمة قال ابن القاسم عن ما لك العنتر رضي الله عنه عن القاسم ابن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت قرأ كان في بريرة ثلاث سنن. احدى السنن انها اعتقت خيرت في زوجها وقال -

[02:08:14](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء ولمن اعتق ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الظلمات تفور بلحم فقرب اليه. فقرب اليه خبز من اذن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ارى بر مادا فيها لحم؟ فقالوا بلى يا رسول الله ذلك لحم تصدق به على بريرة وانت لا تأكل - [02:08:34](#)

صدقة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عليها صدقة وهو لنا هدية. قال اخبرني محمد ابن ادم قال حدثنا ابو معاوية عن هشام عن عبدالرحمن عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان في بريرة ثلاث قضايا. اراد اهلها ان يبيعوا ان يبيعوها

ويشترطوا الولاء فذكرت ذلك - [02:08:54](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فقال اشترىها واعتقيها فانما الولاء لمن عتق واعتقت فخير رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنسى وكان يتصدق عليها فتهدي لنا منه فذاكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كلوا فانه عليها صدقة وهو لنا هدية. احسنت نقف -

[02:09:14](#)

على هذا ان شاء الله. قد آ ذكر لي بعض طلبة العلم عندهم. ان بعض آ الشباب يستدلون بهذا حديث على ان المال لا يحرم مرتين ولا ولا ادري ولا زال عجيبي لا ينقضي ما وجه الدلالة؟ هل المال حينما اهدي الى - [02:09:34](#)

اذا كان حلالا او حراما حلال. لانه صدق على المسكين حلال. طيب لما هي اهدت للنبي صلى الله عليه وسلم حلال اين الحرام الان؟ ما ادري ما وجه الاستدلال؟ ولذلك ينبغي للانسان ان ينظر الى وجه - [02:09:54](#)

لا ثم يشترى. القول بان الشيء لا يحرم مرتين هكذا على الاطلاق فيه نظر. انا اضرب لكم مثال الان لو ان انسانا خنق بهيمة يا كردي لو انسان خنق بهيمة حرم عليه اكله - [02:10:14](#)

لما حرم وجابها واعطاك اياه يحرم عليك اكله ولا ما يحرم؟ طيب كيف يقولون لا؟ هو يبقى الحرمة ما له علاقة الحرمة ما تذهب بمجرد الانتقال كما يظن بعض الناس. لو ان اباك اكتسب مالا او ارضا لو ان اباك اكتسب ارضا - [02:10:34](#)

ظلم ثم مات صار المال اليك قال بعض الحنفية المال يصبح حلال للابناء هذا كلام غير صحيح لو جاء اصحاب الارض وطالبوا الورثة ان ارادوا الاحسان لابيهم يجب عليهم ان يردوه. وان لم يردوا مع علمهم صاروا مشاركين لابيهم - [02:10:54](#)

مثله ما يقولون لا المال وصل الينا كيف وصل اليكم؟ ما وصل ما وصل لان المال لا ينتقل بنفسه لابد يكون طريق مشروع وبين الطريق المشروع؟ رأيتم لو كان عند ابيهم امانة؟ اى مجرد الموت الامان - [02:11:14](#)

يصبح ملك لهم طيب اذا كانت الامان لا تصير وتصبح ملك لهم فكيف بالغصب يصبح ملك لهم؟ والله هذا من الفتاوى العجيبة. نعم الثلاثاء اسئلة الامس نقرأها؟ كلها الامس اليوم اللي يبي يروح يروح اللي بيروح ياكل يروح ياكل اما انا جالس وانتم كيفكم - [02:11:34](#)

انا البارحة تعشينا عشا دسم الى الساعة الثالثة ما جاني النوم الظاهر مرة ثانية لن لن اتعشى. ها؟ وبين عازمين يا شيخ؟ ها لا لا لا والله العشا متعب يا شيخ نعم احسن الله اليكم قال السائل - [02:11:54](#)

اه ما تدري وش صاير ولا سايلة ما تدري ليش ما تسأل؟ خفت ولا ايش سؤال ما واضح؟ ما هو واضح خلاص اكتب بيدك لا تكتب برجلك يسأل عن قوله فاذا وجب فلا تبكين عليه باكيا. ما معنى هذا؟ معنى هذا الكلام انه اذا مات وخرج الروح من - [02:12:24](#)

بدن فلا ينبغي للانسان ان ينوح ولا ان يصرخ خلاص. وقع امر الله وكان امر الله قدرا مقدورا. نعم يقول احسن الله اليكم شيخنا الا يكون التعدد في هذا الزمن واجبا؟ حيث ان النساء كثرن مع قلة الرجال - [02:12:54](#)

فلا يمكن ان يحصلن الا بالتعدد والسعي في احصارهن مقصد شرعي مطلوب. ان تجيبوا لي واحد يقدر ينفق على وحدة بعدين يسأل هذا السؤال الحين الان اكثر الناس ما يستطيع ينفق على واحدة وانتم على كل حال لم يقل احد من اهل العلم بوجوب التعدد لم يقل وان - [02:13:14](#)

النزاع بين العلماء هل التعدد سنة ومباح؟ هل التعدد ايش؟ سنة او مباح. والصحيح من اقوال اهل العلم ان التعدد مباح نعم وليس بسنة. يقول هل يجوز ان يستحب لشخص ان يشرب من ماء زمزم وهو واقف وان كان المكان - [02:13:34](#)

اتباع النبي صلى الله عليه وسلم جزاكم الله خيرا. يجوز ان شاء الله. احسن الله اليكم. يقول ظهر من يقول في علم الحديث فانه آ ان ان فجوة بين المتقدمين والمتأخرين ويردون اقوال الحفاظ - [02:13:54](#)

مثل ابن حجر والذهبي والالباني وغيرهم فما يقال لهم؟ قولهم مردود قولهم مردود اذا تركنا ارث الائمة ارث العلماء مثل ابن تيمية النووي رحمه الله في الحديث وابن حجر الحافظ العراقي ابن الصلاح وغيرهم - [02:14:14](#)

بحجة انه من المتأخرين كم ترك الاول للآخر؟ وهذا الشيخ الالباني رحمه الله اكبر مثال يأتي باشياء وبعل لعلك لا تجده ان عند امام في كتاب العلل للدارقطني في كتاب العلل الذهبي - [02:14:34](#)

نعم احسن الله اليكم يقول اين يكون الدعاء في صلاة الاستخارة قبل السلام؟ ام بعد السلام؟ الصحيح ان الدعاء في صلاة الاستخارة قبل السلام. قبل السلام وهو موضع الدعاء مطلقا. نعم. يقول احسن الله اليكم. هل - [02:14:52](#)

يجوز تزويج من عمره ست سنوات من الذكور وليس من الاناث وهو صغير لا يعرف شيئا. وان كان لا يجوز فلماذا فمادنا على من لانه حصل هذا قبل اشهر في بلدنا. يجوز يجوز للرجل ان يزوج ابنه ولو كان صغيرا. ثم اذا كبر له ان - [02:15:12](#)

العقد وله ان يفسخ نعم محاله حال المرأة. يجوز ان تزوج الصغيرة فاذا كبرت لها ان تبقي العقد ولا ان تطلب الفسخ نعم يقول شخص تزوج امرأة وطلقها ولم يرد الرجوع اليها هل يجوز له ان يتزوج اختها؟ مرة ثانية مرة ثانية؟ اه شخص - [02:15:32](#)

تزوج امرأة وطلقها ولم يرد الرجوع اليها. هل يجوز له ان يتزوج اختها؟ والله هذه الاخت اللي تتزوج من الرجال هذا ما فيها خير هذي حقيقة يعني كيف تقبل بان تتزوج من رجل اه اختها سبحانه الله على كل حال - [02:15:52](#)

اذا خرجت من عدتها اذا خرجت من عدتها فاختها والنساء كلهن بالنسبة له مباحات. نعم. يقول ارجو التوضيح جزاكم الله خيرا النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ام حرام في باب الجهاد فاطعمته وفلت له شعره هل يجوز للمرأة ان تلمس شعر الرجل - [02:16:12](#)

يجوز ما دام من محارمه ما في اي اشكال. يجوز لخالتك لخاله امك لخاله ابيك. ها يجوز لعمتك لعمة ابيك يجوز لجديك جدتك

جدة ابيك جدة امك اي محرم من محارمك يجوز ان تفل شعر راسك ايش المشكلة - [02:16:32](#)  
نعم لا شك حتى لو ما ثبت انا اقطع ابصم بالعشرة تعرف تعرف البصمة؟ ابصم عشرة انها من المحارم. تقول ام المؤمنين عائشة رضي  
الله عنها ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم. يد امرأة لا تحمل. ها - [02:16:52](#)

الان تقطع ولا تشك بعد؟ نعم. يقول الصوفية عندنا اه انهم لديهم رجال في سند الاحاديث هل الصوفي مذکور في سنن النسائي هذا  
صوفي والله لا نعلم من رجال الصوفية محدثا لكن نعلم منهم دراويش هداهم الله نعم يقول في مدمن سوداني - [02:17:12](#)  
يعني عوام الناس دايمًا تجري على سنتهم الحلف والقول علي الطلاق. علي الطلاق تأكل علي الطلاق تشرب تجلس فهل هذا يحور  
اطلاقا مع العلم انه قد يتكرر كل اسبوع. جزاكم الله خيرا. كل اسبوع زين احنا عندنا كل يوم. كل يوم. مرة جاني رجل قال يا -  
[02:17:43](#)

شيخ والله شسوي؟ جاني ظيوف وقلت لهم ها علي الطلاق تتغدون راحوا خلوني شتسوي؟ قلت والله يا انا ايش اسوي لك؟ اذا هم  
خلوك انا ايش قال تكفى بزوجتي قلت والله زوجتك رخيصة عليك ما تساوي عندك شيه تقدمها للضيوف عيب عليك - [02:18:03](#)  
على وجهك زوجتك لهالدرجة رخيصة عليك؟ انك انت تقدمها للظيفان اما ان يبقوها في ذمتك واما يشيلوها من ذمتك اتقي الله عز  
وجل في نفسك هذي ام عيالك قال الحين صارت قال ما دام صارت خلاص راحت عليك. على كل حال انا لا افتي في مسائل الطلاق.  
انا اعلم - [02:18:23](#)

واضح؟ انا لا افتي في مسائل الطلاق انا اعلم. احنا عندنا هيئة شرعية هي اللي تفتي في الطلاق نعم احسن الله اليكم انا غرفتي  
مجاور لغرفة المفتي في العمل فاذا جاءوني لا افتي يقول لهم انتظروا حتى يجي المفتي - [02:18:43](#)  
نعم احسن الله اليكم يقول اذا طلق رجل زوجته مرتين ثم في الثالثة خلعتة اي طلقها القاضي بدون علمه هل تعتبر الثالثة نعم قطعا  
تعتبر الثالثة هذا لا خلاف فيه. يقول هل يجوز استخدام الزيت او دهن الاسد والذنب والثعلب - [02:19:02](#)  
ورد العلاج ما حرم اكله لم يجز استخدام شحمه ولا دهنه ولا لبنه. واضح؟ معروف حرم اكله لم يجز استخدام شحمه ولا اه لبنة ولا  
دهنه لا يجوز نعم لكن يجوز ان يستخدم مثلا زيت النعامة ونحو ذلك من الاشياء المباحة - [02:19:22](#)  
لا ترموا وسيلة النساء لهم عليكم حق لا لا طيب الاسم الاسم يقول ما معنى قول النبي النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة لعائشة رضي  
الله عنها لا تحصي فيحصى الله عليك. يعني انك اذا جيتي تنفقين يا عائشة انفقي بدون عد - [02:19:52](#)  
اه جيتي تنفقين انفقي بدون عد هذا المراد نعم يقول اه ما معنى لا جلب ولا هاجم؟ ليش؟ لا جلب ولا جنف ولا جنف ولا يكتبه  
خطأ حديث اللي مر معنا في لا ما جا سيأتي معنا في كتاب البيوع النهي عن الجلب - [02:20:14](#)  
لا تتعجلوا سيأتي معنا ادري مر معنا لاجل لاجل ايش ها لا لا مر معنا ليش؟ ابيك ابيك تذكر. يلا لا لا اصبر وهو يجاوب يقول مر ما  
ادري انه مر معه مر معنا لاجل ايش - [02:20:44](#)

هو يا جماعة الله يهديكم طيب سيأتي معنا مرة اخرى لاجل جلب ويبينه هناك ان شاء الله. على كل حال لا يجوز للانسان ان يجلب  
على الاعراب بيعا. عرفتم ولا لا؟ ولا ان يجلب عن الاعراب بيعا هذا المقصود سيأتي في كتاب - [02:21:00](#)  
نعم يقول اذا ارضعت امي بنتا مع اخي فهل يعد من المحارم؟ كيف؟ اذا ارضعت امي بنتا مع اخي فهل يعد من المحارم؟ يعني اليوم  
كله. ما دام امك رضعت من انسانة ما دام امك رظت من انسانة فهذه - [02:21:20](#)  
خالتك من الرضاعة هذي الانسانة ام امك من الرضاعة وبناتها خالاتك من الرضاعة واضح؟ يلا هذا سؤال من النساء نقول جزاك الله  
خيرا هل يجوز للمرأة الخروج لبعض شأنها من مجاملات وتعزيب - [02:21:40](#)  
بدون زوجها لوحدها اذا كان لا يستطيع لعذر او بدون عذر او تخرج مع جاريتها ويستأجرون عربة لوحدهن او تخرج تشتري وتتاجر  
وتبيع لكنها تبيع في منزلها. خري في بيتك كله تخرج تخرج ما يصير. قري في بيتك - [02:22:01](#)  
فقرن في بيوتكن على كل حال خروج المرأة من بيت الزوجة اما ان يكون عندها اذن عام او لا تكون. ان كان عندها اذن جاز لها  
الخروج اذا لم يكن هناك سفر. ولم يكن ربا. واذا لم يكن لها اذن عام كان يقول لها زوجها انا - [02:22:21](#)

الى كردفان فذكرنا هالكردفان لانه واحد زعل علي قال له كله تقول كسلا كسلا خلاص الحين جبنا كردوفان واحد راح سافر الى كردوفان او الى دارفور وبعدين اتصل على زوجته قال لها ما تطلعين من البيت الان لا يجوز لها ان تخرج ولا لزيارة - [02:22:41](#) ابوها المريض ولا لجنائز امها. كلامي واضح ولا مو واضح؟ بس يقول اذا خلعت الزوجة زوجها مرة فهل يمكنني ان يرجعها عادي؟ خلعت الزوجة او كي اذا خلعت الزوجة زوجها اه مرة فهل يمكن ان يرجعها عادي؟ لكن يودعها فقط. هل يرجعها يعني؟ سوداني -

[02:23:03](#)

عادي يعني شئ عادي يعني لا حرج في ذلك ها؟ في سيارة عادي وفي سيارة اوتوماتيك اذا خلعتها وكان هذا الخلع هي الثالثة لا يجوز ان يرجعها لا عادي ولا اوتوماتيك - [02:23:33](#)

لكن اذا كان هذا الخلع هي الاولى فيجوز ان يرجعها. لان الصحيح ان الخلع طلقة نعم لكنها بائنة الخلع طلقة لكنها بائنة ليست كبرى ولكنها بائنة نعم اه سؤال للنساء تقول اذا رأت المرأة الكدرة بعد ان طهرت من الحيض واغتسلت ماذا تفعل؟ الكدرة والصفرة -

[02:23:53](#)

بعد الطهر ليس بشيء ومر معنا من حديث ام عطية. نعم سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك موعد

الدرس العاشرة والربع تماما - [02:24:23](#)